

مجلس الأمن

السنة السابعة والستون

مؤقت

الجلسة ٦٨٣٨

الأربعاء ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس:	السيد فيتيغ	(ألمانيا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد لوكيينتسف
	أذربيجان	السيد ميكايللي
	باكستان	السيد أحمد
	البرتغال	السيدة فاث باتو
	توغو	السيدة بالي
	جنوب أفريقيا	السيد لاهير
	الصين	السيد جنغ جيشنغ
	غواتيمالا	السيدة تاراسينا سيكايرا
	فرنسا	السيد كابوشي
	كولومبيا	السيد كوينتانا
	المغرب	السيد المختتر
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد ويلسون
	الهند	السيد أميت كومار
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد لورد

جدول الأعمال

الأطفال والتزاع المسلح

زيادة المساءلة عن الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال

تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح (S/2012/261)

رسالة مؤرخة ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لألمانيا لدى الأمم المتحدة (S/2012/685)

1251578 (A)





استؤنفت الجلسة الساعة ١٥/١٠

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أذكر جميع المتكلمين بأن يقصروا بياناقم على مدة لا تتجاوز أربع دقائق ليتسنى للمجلس انجاز عمله بسرعة.

أعطى الكلمة الآن لممثل إسرائيل.

السيد بروسور (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية): أريد أن ابدأ كلمتي بالإعراب عن شكر إسرائيل إلى وكيلة الأمين العام راديكا كوماراسوامي، التي عملت من دون كلل طوال مدة خدمتها لحماية الأطفال بوصفها ممثلة خاصة للأمين العام. على الرغم من أننا لم نتفق معها دائماً، فإن السيدة كوماراسوامي قدمت نموذجا فريداً للاحترافية والقيادة داخل منظومة الأمم المتحدة.

أود أيضا أن أهنئ السيدة ليلى زروقي على تعيينها ممثلة خاصة للأمين العام معنية بالأطفال والتراع المسلح. نتطلع قدما للعمل بصورة وثيقة معك ومع موظفيك للنهوض بتلك المهمة الهامة.

في العديد من بقاع العالم اليوم، تكسو وجوه الأطفال ندوب الكراهية، ولا تزينها أطواق المحبة والحنان. إذ يجري استغلالهم في الصراعات، ولا يحميهم القانون. ويستهدفهم العنف، ولا يعاملون برعاية وعطف.

ويقدم الأمين العام في تقريره (S/2012/261)، العديد من التوصيات الهامة من أجل القيام بعمل من أجلهم. ونحن نردد نداءه الموجه إلى جميع الدول للتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلقة باشتراك الأطفال في الصراعات المسلحة. وينبغي اتخاذ تدابير هادفة ضد مرتكبي الانتهاكات الجسيمة بحق الأطفال، وترد أسماؤهم في مرافق التقرير السنوي.

ينبغي لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام أن تتضمن أحكاما محددة لحماية الأطفال. فعواقب التقاعس واضحة. فعندما نخفق في حماية الأطفال، نخفق في حماية مستقبلنا. واليوم، فإن العالم يخفق في حماية أطفال سوريا من المدافع والدبابات والطائرات المقاتلة التابعة للنظام الوحشي الذي يقوده بشار الأسد.

خلال فصل الصيف، أجرت مجلة دير شبيغل الألمانية حديثا مع الصبي السوري علي عادل سيد البالغ من العمر ١١ عاما. فقد أخبر المجلة عن الليلة التي قامت بها قوات الأسد بذبح جميع أفراد أسرته في الحولة. وقال:

> ”استيقظت مرة أخرى فقط قبل الساعة ٤/٠٠ صباحا، عندما دخل رجال إلى المترل. وكان أخي مضجعا في غرفة المعيشة. عندما حاولت شقيقتي رشا الهرب، أطلق أحد الرجال النار عليها. وكان شقيقي عادل لا يزال نائماً عندما أطلق رجل النار عليه .... كذلك أطلق الرجل الرصاص في وجهي، إلا أن الرصاصة لم تصبنِ. فتحرجت على جنبي، وتظاهرت وكأنني ميت.“

علي العضو الوحيد من أسرته الذي نجا من الموت. ويقدر بأن نحو ٠٠٠ ٢٠ من الأشخاص الآخرين في سوريا لقيوا نفس مصير أسرته، بمن فيهم آلاف الأطفال. وتمثل القصص التي تأتي من سوريا وصمة في ضمير العالم. إن أطفال سورية يستصرخون من أجل مد يد المعونة لهم. لقد حان الوقت لكي يستمع العالم إلى ندائهم.

إني أتكلم أمام المجلس اليوم ليس فقط بوصفي الممثل الدائم لدولة إسرائيل، بل أيضا بوصفي أبا. أني فخور جداً بتربية أطفالي الثلاثة–ليور، تومر واورن — في القدس. بعد أن نشأوا في واقع أصبح الاستثناء فيه هو القاعدة. ابتداء من

مرحلة الطفولة المبكرة، شاهدوا كل مدرسة، وكل روضة أطفال يحميها حارس مسلح.

كنت وزوجتي بعد مشاهدتهم يصعدون إلى حافلة المدرسة كل صباح، ننتظر بفارغ الصبر وصولهم سالمين إلى وجهتهم. ومع كل صفارة إنذار، كان يخالجنا نفس الشعور بالقلق.

منذ أكثر من عقد، يتعمد الإرهابيون في غزة استهداف أطفالنا بشن الهجمات الصاروخية على المدارس والملاعب والمناطق المدنية المكتظة بالسكان. في هذا الشهر، بدأ الأطفال في إسرائيل عامهم الدراسي بأصوات مألوفة جداً بالنسبة لهم، أي أصوات القذائف المتفجرة. ففي كل صباح يستيقظ الآباء في جنوب إسرائيل وهم لا يعرفون ما إذا كان أطفالهم سيقضون يومهم في حجرة الدراسة أو في ملجأ لحمايتهم من القذائف. هذه هي الحياة التي تعيشها الأسر الإسرائيلية في كل يوم.

لا يمكن أن يقبل المجتمع الدولي الوضع غير الطبيعي بوصفه طريقة طبيعية للعيش. ولا ينبغي لأي أسرة أو طفل العيش في ظل تلك الظروف. ومع ذلك لم ينطق هذا المجلس بكلمة عن تلك الهجمات. فالصمت حجمه يملأ مجلدات من الكلام.

لا يوجد حكر على المعاناة التي يتسبب بها الإرهاب. فجميع الأطفال في منطقتنا يعانون. إن حماس وغيرها من المجموعات الإرهابية تنشر القاصرين بوصفهم مفجرين انتحاريين. إنهم يستخدمون الأطفال دروعا بشرية. ويستخدمون المدارس الفلسطينية لشن الهجمات بالقذائف على المدارس الإسرائيلية.

في جميع أرجاء الشرق الأوسط اليوم، يقوم الإرهابيون والمتطرفون بتسميم أفكار الجيل المقبل ويعلمونه الحقد والكراهية وتجريد الإسرائيليين واليهود من إنسانيتهم. وفي غزة، يظهرون الأطفال الذين يتخرجون من رياض الأطفال في سن الخامسة من العمر وهم يمثلون أدوار جهاديين وانتحاريين بتفجير القنابل.

إن هذه الكراهية المتمثلة في الغضب والتعصب قد تفشت في جميع أرجاء الشرق الأوسط في الأسبوع الماضي. فالهجمات المميتة وأعمال الشغب خارج السفارات التي تعم المنطقة تبين مدى خطر السكوت على التطرف. إن من يعلمّون التعصب اليوم إنما يصنعون صناديق بارود سوف يشتعل لا محالة في الغد.

على المجتمع الدولي مسؤولية واضحة لإنهاء ثقافة التحريض. إننا بحاجة إلى تعليم يحض على السلام بدلا من الكراهية، ويشجع على التسامح بدلا من العنف وعلى التفاهم المتبادل بدلا من الاستشهاد.

لقد قال الفيلسوف اليهودي مارتن بوبر «إن الشباب هم الفرصة الأبدية من اجل خير الانسانية». ومع كل جيل جديد تتاح الفرصة لبداية جديدة. ومع كل طفل تتاح لنا الفرصة لغرس المزيد من البذور من أجل مستقبل مزدهر وسلمي.

إن الأمم المتحدة من واجبها غرس تلك البذور لحماية الأطفال من سم الكراهية وحمايتهم أينما تعرضوا للخطر.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل كندا.

السيد ريشينسكي (كندا) (تكلم بالفرنسية): سيدي الرئيس، أود أن أشكركم على إعطائي الفرصة للمشاركة في مناقشة مجلس الأمن اليوم.

(تكلم بالإنكليزية)

أود في البداية أن أتكلم بوصفي رئيسا لمجموعات أصدقاء الأطفال في الصراعات المسلحة، وتتألف مجموعة الأصدقاء

من ٣٨ دولة عضوا، يمثلون المجموعات الإقليمية الخمس في الأمم المتحدة، ويؤكد الأعضاء مجددا وبأقوى العبارات دعمهم لعمل مجلس الأمن لكفالة الحماية الكاملة للأطفال من الانتهاكات الجسيمة التي ترتكب ضدهم في حالات الصراع المسلح. ومنذ اتخاذ القرار الأول بشأن هذه المسألة بالتحديد في عام ١٩٩٩ (انظر القرار ١٢٦١ (١٩٩٩))، استحدث المجلس نظاما فريدا وقويا للحماية من خلال ثمانية قرارات اتخذت بتوافق الآراء وعدد كبير من البيانات الرئاسية.

ترحب مجموعة الأصدقاء بالتعيين الأخير للسيدة ليلى زروقي، ممثلة خاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراعات المسلحة، وتتوق المجموعة إلى العمل بصورة وثيقة معها ومع مكتبها. إذ أن مساهمات الممثلة الخاصة في عمل مجلس الأمن أساسية لعمله. ونهيب بمجلس الأمن أن يكفل بأن تقدم الممثلة الخاصة إحاطات إعلامية بصورة منتظمة ومباشرة في المجلس وفي الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والصراعات المسلحة، بما في ذلك الحالات الناشئة من قبيل حالات ليبيا وسوريا وشرقي جمهورية الكونغو الديمقراطية وشمال مالي.

(تكلم بالفرنسية)

ترحب مجموعة الأصدقاء بالتقرير السنوي الأخير للأمين العام عن الأطفال والتراع المسلح (S/2012/261). إن إصدار التقارير على أساس سنوي يكفل بأن يبقي المجلس هذه المسألة قيد نظره بصورة منتظمة وأن يتمكن بصورة أفضل من حماية الأطفال المتأثرين بالصراعات المسلحة ومحاسبة الفاعلين. وتعتقد مجموعة الأصدقاء اعتقادا قويا بأنه لا بد للأمين العام من أن يقدم على الدوام إلى المجلس تقريرا سنويا عن الأطفال والتراع المسلح، بما في ذلك المرفقان المتضمنان فيه واللذان يدرجان أسماء الأطراف التي تقوم بتجنيد الأطفال واستخدامهم، أو تقتلهم أو تشوههم، أو ترتكب أعمال الاغتصاب بحقهم أو غير ذلك من أشكال العنف الجنسي، أو اشتراكهم في الهجمات على المدارس والمستشفيات. إن آلية إدراج أسماء الفاعلين والرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والتراع المسلح قد أُنشئت عملا بقرار المجلس ١٦١٢ (٢٠٠٥)، والحوارات وخطط العمل الناشئة عنها، وجهود الممثلة الخاصة، والعمل الذي تقوم به اليونيسيف، والأفرقة العاملة وسائر الشركاء الآخرين في الميدان، كلها تشكل إطارا دوليا راسخا لتحسين حماية أطفال العالم الذين تحاصرهم الصراعات.

وأخيرا، فإن مجموعة الأصدقاء تعتقد أن مسألة الممعنين في ارتكاب الانتهاكات تمثل أحد التحديات الرئيسية التي تواجه إطار الحماية هذا. فالمنتهكون الدائمون لحقوق الطفل يمثلون أكثر من نصف عدد الأطراف المدرجة في قائمة الأمين العام. وبعبارة أخرى، فإن هذه الأطراف مدرجة على القائمة منذ أكثر من خمس سنوات. ومجموعة الأصدقاء تحث مجلس الأمن على اتخاذ إجراءات لضمان معاقبة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة بحق الأطفال عن طريق فرض جزاءات.

(تكلم بالإنكليزية)

وفي بيئة دولية، لا يخضع فيها الممعنون في ارتكاب الجرائم الخطيرة بحق الأطفال المتضررين من الصراع للمساءلة، يجب على المجلس حماية وتعزيز إطار العمل الذي وضعه.

سأتكلم الآن بصفتي الوطنية.

يواصل تقرير الأمين العام لهذا العام توثيق الانتهاكات والإساءات الخطيرة التي تُرتكب بحق الفتيات والفتيان، بما في ذلك قتل وتشويه الأطفال والاغتصاب بوصفه سلاح حرب والهجمات على المدارس والمستشفيات. ولا بد من وقف هذه الأعمال الدنيئة. وكندا لا تزال ملتزمة التزاما راسخا بعمل مجلس الأمن بشأن هذه المسألة. ومنذ إنشاء الآلية الشاملة للرصد والإبلاغ والتي فتحت آفاقا جديدة واتخاذ القرار

١٩٩٨ (٢٠١١) في العام الماضي، تحسنت البيانات والأدلة عن الانتهاكات الجسيمة بحق الأطفال. ونتيجة لذلك، جرى إخضاع المزيد من الجناة للمساءلة، بما في ذلك بخصوص هجمات على المدارس والمستشفيات. وكندا تشجع المجلس على مواصلة تعزيز الآليات القائمة والوفاء بالتزاماته ومعالجة الفجوات المتبقية في ما يتعلق بالمساءلة على الصعيدين العالمي والقطري.

(تكلم بالفرنسية)

وفي ضوء حالة الأطفال في سوريا، من الواضح، كما ورد في التقرير، أنه يجب اتخاذ خطوات إضافية. وكندا تشعر بقلق بالغ إزاء التقارير الواردة من ذلك البلد عن أعمال قتل غير مبرر وتعذيب وعنف جنسي واستخدام الأطفال كدروع بشرية. ونحن نحث المجلس والمجتمع الدولي مرة أخرى على الوقوف معا ضد هذه الأعمال. وللأسف، فإن سوريا ليست سوى مثال واحد على البلدان التي يسود فيها مثل هذا العنف.

وكندا تشعر بقلق بالغ أيضا إزاء العدد المتزايد للممعنين في ارتكاب انتهاكات جسيمة بحق الأطفال. ومن بين الأطراف الـ ٥٢ التي ترد أسماؤها في تقرير الأمين العام، هناك ٣٢ طرفا مدرجا منذ أكثر من خمس سنوات. ويجب علينا بذل المزيد من الجهد لإخضاع كل من الأطراف من الدول والأطراف من غير الدول للمساءلة.

(تكلم بالإنكليزية)

وفي هذا الصدد، نشيد باللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية واللجنة المنشأة عملا بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان لإدراجها الانتهاكات الجسيمة بحق الأطفال ضمن المعايير التي تستخدمها لفرض الجزاءات. ونحث مجلس الأمن ولجان الجزاءات ذات الصلة التابعة له على اتخاذ خطوات ملموسة لفرض جزاءات وتدابير محددة الأهداف على نحو منهجي بهدف إخضاع مرتكبي الفظائع الخطيرة مثل قتل واغتصاب الفتيات والفتيان للمساءلة.

وختاما، ترحب كندا بالإجراءات التي اتخذها العديد من البلدان في هذا العام. ويشمل ذلك توقيع الحكومة الاتحادية الانتقالية في الصومال على خطة عمل بشأن تجنيد واستخدام الأطفال. وبالمثل، فإننا نتطلع إلى توقيع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على خطة عمل، وندعو الدول الأخرى إلى أن تحذو حذوها. فخطط العمل توفر نهجا منظما وتعطي دفعة لأطراف الصراع بهدف ضمان الإفراج عن الأطفال وإنهاء ممارسة تجنيدهم واستخدامهم في غضون مهلة محددة. وتأثير هذه الخطط واضح، على سبيل المثال، في التقدم الذي تم إحرازه في سري لانكا ونيبال وأوغندا في السنوات القليلة الماضية، والذي أدى إلى إطلاق سراح وإعادة إدماج الآلاف من الأطفال.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الأرجنتين.

السيد إستريمي (الأرجنتين) (تكلم بالإسبانيـــة): أود أولا أن أشكر السيد لادسو والسيد ليك والسيد تولبرت على بياناتهم. وأود أيضا أن أشكر السيدة زروقي على إحاطتها الإعلامية وأهنئها على تعيينها مؤخرا ممثلة خاصة للأمين العام معنية بالأطفال والتراع المسلح. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن امتنان بلدي للعمل الدؤوب الذي اضطلعت به سلفها، السيدة راديكا كوماراسوامي، في تنفيذ ولايتها.

وبالمثل، وقبل تناول المسألة قيد النظر، أود أن أغتنم هذه الفرصة لأنوه بكم، سيدي الرئيس، وبالوفد الألماني على الاهتمام الخاص الذي أوليتموه لهذه المسألة، ليس بتنظيم هذه

المناقشة فحسب ولكن أيضا بتوفير الزخم الذي أدى إلى اتخاذ القرار ١٩٩٨ (٢٠١١) خلال الرئاسة الألمانية السابقة للمجلس، والذي أدى الآن إلى اتخاذ القرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢) اليوم، وكذلك بالالتزام الذي أظهرته ألمانيا في قيادة جهود الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح منذ العام الماضي.

ما من شك في أن الأمم المتحدة بصفة عامة، ومجلس الأمن على وجه الخصوص، قد أحرزت تقدما كبيرا على مدى السنوات الـ ١٠ الماضية في مجال حماية الأطفال في الصراعات المسلحة. فالإطار المنشأ بموجب القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥)، والذي أدى إلى إنشاء آلية الرصد والإبلاغ وإنشاء الفريق العامل، والذي شجع أيضا على وضع خطط عمل، يمكن للأطراف من خلالها الالتزام بإنهاء ممارساتها الإجرامية، قد أسفر عن نتائج ملموسة تنعكس بشكل حقيقي في عدد الأطفال الذين أُطلق سراحهم وأعيد إدماجهم وفي رفع أطراف صراعات من القوائم التي كانت مدرجة عليها في السابق.

غير أنه، وكما حدث في مناسبات سابقة عندما عالجنا هذه المسألة، فإن المجلس يتعامل مرة أخرى مع تحديات جديدة ويجب أن يتخذ قرارات هامة من أجل مواصلة تحسين نظام الحماية القائم. وفي هذا الصدد، نرحب بمبادرة عقد مناقشة تركز على قضية مساءلة الممعنين في ارتكاب الانتهاكات. ويجب على المجلس إعداد استجابة للتحدي الذي يشكله وجود الجهات الفاعلة التي تواصل، على الرغم من النداءات والتحذيرات المتكررة الصادرة عن المجتمع الدولي، ارتكاب نفس الانتهاكات الجسيمة بحق الأطفال، الأمر الذي يشكك في فعالية النظام، وفي نهاية المطاف، في سلطة المجلس ذاتها، وهو الذي كان قد أعرب في مناسبات عديدة عن استعداده لاتخاذ تدابير تدريجية ومحددة الأهداف ضد الذين يواصلون ارتكاب مثل هذه الأفعال

وردا على هذا الشاغل، فإن أحدث تقرير للأمين العام عن هذه المسألة (S/2012/261) والتقرير العشري الذي أعده السفير جون – مارك دو لا سابليير بناء على طلب الممثلة الخاصة للأمين العام (S/2006/389) يقدمان توصيات جديرة بالاهتمام حول كيفية معالجة المسألة. ونعتقد أنه ينبغي مناقشة جميع التوصيات بعمق وعدم تجاهل أي منها دون ترو، وذلك بهدف تنفيذ البدائل الأنسب لإقناع أطراف الصراعات التي قاومت مرارا الدخول في حوار والضغط عليها للتفاوض وتنفيذ خطط العمل، وفي نهاية المطاف، تغيير سلوكها.

من المستحيل في هذه الفترة الزمنية القصيرة التعليق على جميع التوصيات الواردة في التقريرين. ومع ذلك، فإننا نفهم أن ثمة عددا من المقترحات التي يمكن تنفيذها على المدى القصير والتي يمكن أن تسفر عن نتائج ملموسة. ومن بينها، أود أن أخص بالذكر ما يلي: عقد مشاورات محددة للمجلس تهدف إلى معالجة مسألة الممعنين في ارتكاب الانتهاكات وتطبيق معايير التحديد المتعلقة بالانتهاكات الخطيرة لحقوق الطفل في جميع نظم الجزاءات القائمة ذات الصلة، كما هو الحال في الوقت الراهن في النظم المتعلقة بالصومال وكوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان، دون أن ننسى مناقشة المسألة الأصعب المتمثلة في كيفية فرض جزاءات في الحالات التي لا توجد فيها نظم كهذه.

يمكن للمجلس أيضا من خلال الاستفادة من الزخم الذي ولده إصدار المحكمة الجنائية الدولية للحكم في قضية لوبانغا، والإسهام الفقهي القانوني الهام الذي يمثله الحكم، أن يستكشف أشكالا مختلفة للتعاون مع المحكمة، بغية ممارسة الضغط على الأفراد والكيانات، مع الاحترام الصارم لاستقلاليتها القضائية وفي سياق الاختصاصات القانونية لكلا الكيانين.

كما قلنا سابقا، فإن خطورة وتعقيد المسألة يعني أن كل الخيارات الرامية إلى تحسين النظام تتطلب تحليلا متعمقا. إن

الأرجنتين، بوصفها عضوا في المجلس، شاركت بنشاط في المفاوضات التي عقدت عام ٢٠٠٥، والتي أدت إلى اتخاذ القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥)، اقتناعا منها بالحاجة إلى تنفيذ تدابير محددة لحماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، وملتزمة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، التي تشكل إحدى ركائز سياستها الخارجية. وستشكل نفس تلك القناعات والمبادئ أساس مشاركتنا في المناقشات المستقبلية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إيطاليا.

السيد راغاغليني (إيطاليا) (تكلم بالإنكليزية): أود في البداية أن أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن الأطفال والنزاع المسلح. واسمحوا لي أن أغتنم هذه الفرصة لأشيد برئاسة بلدكم للفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والنزاع المسلح. وأضم صوتي إلى المتكلمين الآخرين للترحيب بتعيين الممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام، السيدة ليلى زروقي، والإعراب عن دعم إيطاليا لولايتها. وأخيرا، أشكر وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إرفي لادسو و المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة السيد أنتوني ليك، على التزامهما بالدفاع عن حقوق الأطفال ضحايا النزاعات المسلحة وتعزيزها، فضلا عن رئيس المركز الدولي للعدالة الانتقالية، السيد ديفيد تولبرت، على إبدائه وجهة النظر الهامة لمنظمته خلال مناقشاتنا.

تؤيد إيطاليا البيان الذي أدلى به مراقب الاتحاد الأوروبي. كما تؤيد تعليقات ممثل كندا بالنيابة عن مجموعة الأصدقاء المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، وإيطاليا عضو فيها.

لأن إيطاليا تدافع دائما عن اتخاذ مجلس الأمن المزيد من الإجراءات، لمعالجة آفة الأطفال في النزاعات المسلحة، فإنها ترحب بالتقدم المحرز خلال السنوات الأخيرة فيما يخص تعزيز إطار الحماية. إن القرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢)، الذي اعتمد اليوم والذي كانت إيطاليا من بين مقدميه، يؤكد هذا التوجه. مع ذلك، يتعين القيام بالكثير ولا وقت للإخفاقات. وبالتالي ندعو أعضاء مجلس الأمن إلى الاستمرار في الالتزام بالمضي قدما بجدول الأعمال المهم هذا.

ترحب إيطاليا بتقرير الأمين العام (S/2012/261)، الذي لا يزال أداة أساسية يسترشد بها عمل المجتمع الدولي. و نقدر اعتماد عدد من الحكومات لخطط عمل جديدة خلال هذا العام، بما في ذلك حكومات جنوب السودان وميانمار والصومال. وقد كانت خطط العمل أساسية فيما يخص وضع حد للانتهاكات المرتكبة في حق الأطفال. إننا نهنئ السلطات الصومالية، بوجه خاص، على التوقيع مؤخرا على خطة عمل للتصدي لقتل الأطفال وتشويههم. كما ندعو جميع الحكومات إلى المتابعة الملموسة لالتزاماتها، لأن التمويل المستدام لتسريح الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة وإعادة إدماجهم، أمر مهم أيضا.

على الرغم من تلك الملاحظات الإيجابية، فإن الصورة مثيرة للقلق. في أجزاء كثيرة جدا من العالم، تجرى انتهاكات ضد الأطفال في مناخ يسوده الإفلات من العقاب. أود أن أسلط الضوء بشكل خاص على حالة الفتيات، اللائي يتعرضن في كثير من الأحيان لعنف لا يوصف. ونحن أيضا قلقون للغاية جراء الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في سوريا. ويجب على المجتمع الدولي ألا يظل صامتا أو خاملا. ويتعين أن يعلم مقترفو تلك الجرائم بأنهم سيساءلون على أفعالهم.

يقودني ذلك إلى الحديث عن الزيادة المقلقة في عدد الجناة المتمادين، التي هي مصدر قلق بالغ. إن الإفلات من العقاب يقوض مصداقية نظام الحماية الذي أنشأه مجلس الأمن. يجب على المجلس تكثيف مشاركته السياسية في هذا المجال. ويكتسي التعاون مع المحاكم الوطنية والدولية أيضا أهمية. إن إدانة توماس لوبانغا من قبل المحكمة الجنائية الدولية وتشارلز

تايلور من قبل المحكمة الخاصة لسيراليون تسلط الضوء على الدور الريادي الذي يمكن أن تضطلع به المحاكم فيما يخص زيادة حماية الأطفال وتعزيز الردع. إننا نوصي باتخاذ تدابير أكثر استهدافا لفرادى الجناة، ويتعين أن يطلب من لجان الجزاءات القائمة النظر في الانتهاكات المرتكبة في حق الأطفال، في ولاياتها. وينبغي للمجلس أن يدعو أيضا بانتظام الممثلة الخاصة لتقديم إحاطات إعلامية بشأن حالات النزاع المسلح التي تؤثر على الأطفال.

إن إشراك منظومة الأمم المتحدة بأسرها أمر بالغ الأهمية لضمان تنفيذ البنية التي أنشئت بموجب القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥). لذلك نؤيد الجهود التي بذلتها إدارة عمليات حفظ السلام، بالتعاون مع مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاعات المسلحة، و منظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومنظمة إنقاذ الطفولة، لتطوير برنامج تدريب شامل ومنهجي بشأن حماية الأطفال وحقوقهم، لجميع موظفي حفظ السلام، وتلك مبادرة دعمتها إيطاليا منذ بدايتها.

اسمحوا لي أن أختتم بتكرار الدعوة إلى اتخاذ المجتمع الدولي ومجلس الأمن إجراءات صارمة وموحدة. لدينا إطار حماية قوي يتعين تنفيذه. ويمثل أي طفل أو فتاة ننقذهما من آفة الحرب، أملا في مستقبل أفضل. دعونا لا ننسى ذلك أبدا، عندما نناقش حالة الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل المكسيك.

السيدة مورغان (المكسيك) (تكلمت بالإسبانيــة): أود أن أشكركم سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة.

أولا وقبل كل شيء، أود أن أرحب بالسيدة ليلى زروقي، في منصبها كممثلة خاصة جديدة للأمين العام معنية بالأطفال والنزاع المسلح. ويمكنها أن تعول على دعم وفد بلدي في مهمتها الجديدة. وأود أيضا أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر السيدة راديكا كوماراسوامي والإشادة بها، على عملها الاستثنائي. وأود أيضا أن أعرب عن امتناني للعروض المقدمة خلال هذا الصباح، ولتقرير الأمين العام (S/2012/261)، التي تتحدث بالتفصيل عن التقدم المحرز والتحديات التي لا تزال قائمة في هذا المجال.

تكتسي حماية الأطفال في النزاعات المسلحة أهمية كبيرة بالنسبة للمكسيك. إن الأطفال هم الحلقة الأضعف في المجتمع، ويتعين علينا بالتالي ألا ندخر أي جهد لضمان عدم وقوعهم ضحايا لدوامة العنف الناجمة عن النزاع المسلح.

أنشأ مجلس الأمن سلسلة من الآليات، من أجل الاستجابة لهذا التحدي الإنساني. ويتعين أن يكون الهدف الرئيسي لتلك الإجراءات ضمان مساءلة الجناة وعدم تكرار مثل هذه الأفعال، من خلال تقييم التقدم الذي أحرزته الأطراف المشاركة، وعند الاقتضاء، الإجراءات المتخذة في سياق العدالة الدولية.

في ذلك الصدد، لدينا الحكم التي أصدرته المحكمة الجنائية الدولية في آذار/مارس ٢٠١٢ ضد توماس لوبانغا، الذي يحدث سابقة إيجابية ويسهم في التطوير التدريجي للسوابق القضائية في القانون الدولي، ويردع انتهاكات حقوق الطفل، ويحول دون وقوعها.

لقد شهدنا تحقيق نجاحات مهمة في هذا المجال. على سبيل المثال، تمت إزالة العديد من أطراف النزاعات من القوائم الواردة في تقارير الأمين العام، وأعيد آلاف الفتيان والفتيات الذين تم تجنيدهم من قبل الجماعات المسلحة إلى مجتمعاتهم المحلية الأصلية.

في الوقت نفسه، لا نزال نواجه تحديات كبيرة. و نشعر بالقلق إزاء الزيادة في عدد الأطفال المشوهين أو الذين قتلوا

نتيجة للهجمات العشوائية، ومن خلال استخدام أساليب ووسائل قتال ممنوعة بموجب القانون الإنساني الدولي.

لدى مجلس الأمن مجموعة من الأدوات المتاحة التي يتعين عليه الاستمرار في استخدامها، ولا سيما من أجل مواجهة التحدي الذي يشكله الجناة المتمادون، كما أشار إلى ذلك الأمين العام في تقريره. وبالتالي ندعو هذه الهيئة إلى تعزيز ولايات عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية وبعثات بناء السلام، من أجل ضمان حماية الأطفال، و الاعتراف بالإسهام الهام للمستشارين المعنيين بحماية الأطفال في الميدان.

إننا نشجع الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والنزاع المسلح على الاستمرار في استخدام كل الأدوات المتاحة له، والاستمرار في القيام بزيارات إلى الميدان من أجل جمع المزيد من المعلومات مباشرة بشأن هذه الآفة.

وأخيرا، فإننا نثني على عمل لجان الجزاءات الأربع، التي أدرجت الانتهاكات الجسيمة لحقوق الأطفال في معايير عملها، و ندعم التوصية التي قدمها الأمين العام بشأن اعتماد لجان أخرى لمعايير مماثلة.

ونحن نقدر عمل الوفد الألماني في قيادته للفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح وندعم الزخم الذي أعطاه للمناقشة بشأن الموضوع. والقرار المتخذ صباح اليوم (القرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢)) سيسمح بتقييم ما أحرز من تقدم وما يتبقى من ثغرات في العمل في الميدان.

ومع ذلك، يقلقنا عدم تمكن مجلس الأمن من أن يعول على الدعم الإجماعي لأعضائه في اعتماد قرار بشأن مسألة كانت تحظى بالتوافق في الآراء دائماً. ونحن نأسف لأن التسرع وعدم المرونة من جانب عدد من الدول حالتا دون حصول القرار على ذلك العدد من المؤيدين والرعاة الذي حققه في مناسبات سابقة. وهذا دليل آخر على الضرورة الملحة لإصلاح أساليب عمل مجلس الأمن كيما تكون أكثر شفافية وانفتاحاً وتعبر عن مصالح المجتمع الدولي بحق.

ويحدونا الأمل في أن يتسنى لمجلس الأمن مواصلة العمل بصورة بناءة في المستقبل للوفاء بالاحتياجات المشروعة للأطفال المتورطين في الصراعات رغم إرادتهم.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة لكسمبرغ.

السيدة لوكا (لكسمبرغ) (تكلمت بالفرنسية): ترحب لوكسمبرغ ترحيباً حاراً بعقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم بشأن مصير الأطفال في النزاع المسلح، مما يسمح للمجلس بتجديد التزامه بمسألة تستحق اهتمامنا الكامل والمستمر.

وأعرب عن تأييدي الكامل للبيان الذي أدلى به ممثل الاتحاد الأوروبي. وبصفتي الوطنية، أود أن أشارك الآخرين في الثناء على الجهود المضنية التي بذلتها السيدة راديكا كوماراسوامي بصفتها ممثلة خاصة للأمين العام. إذ أحرز تحت قيادتها تقدم هام في مجال حماية الأطفال في الصراع المسلح. ويود وفدي أيضاً أن يغتنم هذه الفرصة متمنياً لخليفتها، السيدة ليلى زروقي، كل التوفيق في منصبها الجديد. ونحن على ثقة بأن التجربة الطويلة للسيدة زروقي في مجال حقوق الإنسان ومناصرتها لتعزيز سيادة القانون وحماية المجموعات الهشة سيجعلها ممثلة خاصة ملتزمة تنهض بحماية الأطفال في النزاع المسلح بحق. أخيراً، أود أن أشكر ألمانيا على العمل الهام الذي أنجزته خلال رئاستها للفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح التابع للمجلس.

ومنذ المناقشة المفتوحة الأخيرة (S/PV.6581)، حققت مسألة الأطفال في النزاعات المسلحة خطوات كبيرة إلى الأمام. وفي المقام الأول، نرحب بالنجاحات التي تحققت في مجال مكافحة الإفلات من العقاب. فمنذ الأحكام التي أصدرتها

المحكمة الجنائية الدولية والمحكمة الخاصة لسيراليون في وقت سابق من العام الحالي، بات المسؤولون عن تجنيد الأطفال أقل من ١٥ سنة – أكانوا من رؤساء الدول أو من أمراء الحرب – يعرفون الآن أن جريمتهم لن تمر دون عقاب. وفي حقيقة الأمر، ليست الأحكام هي المهمة فحسب، فالاجتهاد القضائي الذي تمخضت عنه مهم كذلك: فمن خلال تفنيد الخط الفاصل بين التجنيد الطوعي والتجنيد القسري، وإعطاء تفسير واسع لمفهوم "المشاركة النشطة في العمليات القتالية"، وضعت المحكمة الجنائية الدولية حداً لكل الحيل الخداعية التي قد يحاول المدانون بارتكاب تلك الجرائم الاعتداد بها لإنكار مسؤوليتهم.

ومن بين تطورات إيجابية أخرى، أود أن أشير أيضاً إلى التقدم المحرز في إعداد خطط العمل. ففي عامي ٢٠١١ و٢٠١٢، وقعت خطط عمل مع ثمانية أطراف، وهناك تاسعة على وشك التوقيع مع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية. وبعد التنفيذ الكامل لخطط عملهما، شطب اثنان من أطراف النزاع في نيبال وفي سري لانكا مما تسمى بقوائم العار، وهو ما نرى أنه يثبت جدوى ونجاعة نظام المرافق لتقارير الأمين العام. ومجلس الأمن، بقراره ١٩٩٨ (٢٠١١) المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ٢٠١١، قد وسع معيار الإدراج في المرافق، حيث يتعين أن تؤخذ في الحسبان الآن الهجمات التي ترتكب ضد المدارس والمستشفيات. ونرحب بذلك التطور بشكل خاص، في ضوء نطاق الهجمات من هذا القبيل في السنوات الأخيرة.

غير أن التقدم المحرز في مجال حماية الأطفال في النزاع المسلح ينبغي ألا يؤدي بنا إلى فتور تركيزنا على المسألة. ففي حين تحقق الكثير في هذا المجال خلال السنوات القليلة الماضية، ما زال هناك الكثير الذين يتعين عمله في غضون السنوات القليلة القادمة. فالزيادة المزعجة في عدد الجناة المتمادين في ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ضد الأطفال تذكرنا بأن هناك العديد من الأطراف التي ما زالت تعتبر نفسها بمنأى عن العدالة الدولية.

وقد تضمنت التقارير، ومنها تقرير السيد دو لا سابليير (S/2006/389)، إلى التدابير المحددة التي يتعين تطبيقها. وسأكتفي بذكر القليل منها. هناك حاجة إلى موارد إضافية لرصد تنفيذ خطط العمل وكذلك لإعادة الإدماج الاجتماعي -الاقتصادي للأطفال المرتبطين بالقوات والمجموعات المسلحة. وفي هذا الصدد، قد يكون التآزر المتزايد مع لجنة الأمم المتحدة لبناء السلام مفيداً، بالنظر إلى الجهود التي تضطلع بها اللجنة في مجالي إصلاح القطاع الأمني وتوظيف الشباب. وعلاوة على ذلك، نفهم أن تعاوناً أوثق مع المحاكم الوطنية والدولية يكتسي أهمية كبيرة في التصدي للمتمادين في ارتكاب الانتهاكات بطريقة ناجعة. أخيراً، ولضمان أكبر قدر من الفعالية لتلك التدابير، تمثل إمكانية فرض جزاءات ضد الأطراف المسؤولة أداة مهمة.

ومع ذلك، فإن أياً من التدابير المشار إليها آنفاً لن يكون ناجعاً دون التزام سياسي قوي من جانب مجلس الأمن. ونثق بأن المجلس سيمضي قدماً في الطريق الذي بدأه قبل عشر سنوات، لوضع حد لانتهاكات الحقوق الأساسية للأطفال. ولكسمبرغ مستعدة للقيام بدورها في هذا الصدد. ومشاركتنا في تقديم مشروع القرار الذي اتخذ صباح اليوم خير دليل على ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل سويسرا.

السيد سيغر (سويسرا) (تكلم بالإنكليزية): أخذت الكلمة اليوم متكلماً لا بصفتي الوطنية فحسب، بل وبصفتي المتحدث باسم شبكة الأمن البشري علاوة على كوني ممثل سويسرا الذي يتكلم بصفته الوطنية.

أود أن أبدأ متحدثاً باسم شبكة الأمن البشري، وهي مجموعة غير رسمية من الدول الداعية إلى اتباع نهج كلي محوره البشر إزاء الأمن، بما يكمل الفهم التقليدي للأمن الوطني والدولي، وتضم الشبكة في عضويتها الأردن، أيرلندا، تايلند، سلوفينيا، سويسرا، شيلي، كندا، كوستاريكا، مالي، النرويج، النمسا، اليونان، وكذلك جنوب أفريقيا التي تشارك بصفتها مراقبا، وبلدي، سويسرا.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة، فهي أحد القضايا ذات الأولوية بالنسبة لشبكة الأمن البشري منذ انطلاقها. وأود كذلك أن أغتنم الفرصة لتوجيه الشكر للسيدة راديكا كوماراسوامي، الممثلة الخاصة للأمين العام السابقة على جهودها المضنية لحماية الأطفال من الأثار المدمرة للتراعات المسلحة. ونحن نقدر النتائج التي تمخضت عنها العملية خلال السنوات الست الماضية تحت قيادة الممثلة الخاصة السابقة، ومنها التوقيع على العديد من خطط العمل، والإفراج عن ١٠٠٠٠ من الأطفال الجنود، وإلغاء تجنيد الأطفال من جانب جميع السلطات الوطنية تقريباً، ونتطلع إلى مزيد من التطوير والتعزيز لآليات الرصد والإبلاغ. وأود أن أنتهز الفرصة كذلك لأرحب ترحيباً حاراً بالممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراع المسلح، السيدة ليلى زروقي. ونقدم لها التهنئة على تعيينها مؤخراً، متمنين لها الشجاعة والقوة والمثابرة في عملها الهام الذي ينتظرها. وفي رأي شبكة الأمن البشري، فإن إسهامات الممثلة الخاصة في عمل مجلس الأمن أساسية لعمل المجلس. ولذلك، نشجع المجلس على دعوهما لتقديم إحاطات إعلامية منتظمة تعزيزاً لمناقشة جوهرية وتفاعلية.

وشبكة الأمن البشري ترحب بتقديم الأمين العام لتقريره السنوي الأخير (S/2012/261)، بما في ذلك إدراج الجناة وإبراز المتمادين في ارتكاب الجرائم من هذا القبيل. إن آليات الرصد والإبلاغ، والحوارات وما ينجم عنها من خطط عمل، والعمل الذي تقوم به اليونيسيف، وأفرقة العمل، والشركاء المقدر جهدهم، يشكل هؤلاء جميعاً جزءاً من الإطار الدولي المتين لحماية الأطفال في التراع المسلح.

شبكة الأمن البشري مسرورة بالعمل الذي يضطلع به مجلس الأمن. فقد أدى إلى تعزيز إطار حماية الأطفال في التراعات المسلحة، كما رأينا ذلك مؤخراً في إضافة الهجمات على المدارس والمستشفيات لتكون ضمن قائمة الانتهاكات في آلية الرصد والإبلاغ في الصيف الماضي (انظر القرار ١٩٩٨ (٢٠١١)).

ومع ذلك، للأسف، ما برحت مسألة الجناة المتمادين الذين يتركبون الانتهاكات الجسيمة بحق الأطفال تبعث على القلق العميق. واعتبارا من اليوم، بات وصف الجناة المتمادين ينطبق على ٣٢ من أصل ٥٢ طرفاً أدرجت أسماؤهم ضمن مرتكبي الانتهاكات الجسيمة بحق الأطفال. ونحث مجلس الأمن على النظر في الخيارات المتاحة لزيادة الضغط على الجناة المتمادين، على النحو المبين في تقرير الأمين العام، ونتطلع إلى مناقشة ثرية حول كيفية تطوير هذه الأفكار.

كما ندعو إلى المزيد من الجهود للتصدي للإفلات من العقاب والتحقيق مع كل من يرتكب انتهاكات جسيمة بحق الأطفال ومقاضاتهم وإنزال العقوبة بهم. وتمثل الأحكام التي صدرت عن المحكمة الجنائية الدولية والمحكمة الخاصة لسيراليون بحق توماس لوبانغا وتشارلز تايلور خطوات إيجابية في هذا الصدد. فالإدانات من شأنها أن تحذر الجناة والجناة المحتملين ممن يقومون بتجنيد الأطفال بصورة غير قانونية من أن جرائمهم لن تمر بدون عقاب.

وأخيرا وليس آخرا، تحث شبكة الأمن البشري المجلس على تعزيز جهوده الرامية إلى التعامل مع حماية المدنيين في

النزاعات المسلحة بطريقة منهجية ومنسقة تعترف بما يتسم به الأطفال والنساء على وجه الخصوص من قابلية التأثر بالأخطار. ونحث أعضاء المجلس على عقد مزيد من المناقشات حول هذه القضية على أساس مفتوح وشامل.

(تكلم بالفرنسية)

أود الآن أن أتكلم باقتضاب بصفتي الوطنية.

زيادة على ما قلته للتو بالنيابة عن شبكة الأمن البشري، من المشجع أن نلاحظ ما أحرز من تقدم سريع. فمنذ أيلول/ سبتمبر الماضي، على سبيل المثال، وقعت خمسة من أطراف الصراعات في جمهورية أفريقيا الوسطى وجنوب السودان والصومال وميانمار على خطط عمل مع الأمم المتحدة لحماية الأطفال. وحتى الآن، وقعت على خطط العمل تلك خمس من القوات الحكومية العشر المدرجة في القائمة.

مع ذلك، ما برح وضع الأطفال المتأثرين بالنزاعات المسلحة يثير القلق على المستوى العالمي. يتعرض الأطفال للقتل والتشويه وللتجنيد من قبل الجماعات المسلحة ويقعون ضحايا للعنف الجنسي ويحرمون من المساعدات الإنسانية. ومن أجل تعزيز آلية حماية الأطفال المتأثرين بالنزاعات المسلحة، ينبغي إدراج نوعين إضافيين من أنواع الانتهاكات الجسيمة في القائمة: الاختطاف والحرمان من الحصول على المساعدات الإنسانية. علاوة على ذلك، تدعو سويسرا الدول التي لم تصادق بعد على االبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة إلى أن تقوم بذلك.

ينبغي أن نزيد ضغطنا على مرتكبي الانتهاكات المتمادين في أعمالهم. وتحقيقا لهذه الغاية، كما قال للتو زميلي ممثل لكسمبرغ من الضروري إنشاء تعاون وثيق بين مجلس الأمن والمحاكم الوطنية والدولية الساعية إلى وضع حد للانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي.

علاوة على ذلك، ينبغي اتخاذ خطوات أكثر فعالية فيما يتعلق بالجهات الفاعلة المسلحة من غير الدول. على سبيل المثال، كما يؤكد الأمين العام في تقريره، رفضت حكومة ميانمار التفاوض على خطة عمل بين اثنتين من الجهات الفاعلة المسلحة من غير الدول والأمم المتحدة. ومع ذلك، في ذلك الصدد، مّكن نداء جنيف هاتين الجهتين الفاعلتين من غير الدول نفسيهما من التوقيع على «وثيقة الالتزام» بموجب نداء جنيف لحماية الأطفال من آثار النزاعات المسلحة. وهكذا، كما تبين تلك الحالة، فإن هناك بدائل، وينبغي الترويج لها في الحالات التي تعوق فيها الدول التعاون بين الجهات الفاعلة المسلحة من غير الدول والأمم المتحدة. لذا تود سويسرا أن تشيد بالعمل المتميز الذي اضطلع به نداء جنيف.

في الختام، تدعو سويسرا بالتالي جميع الأطراف لدعم الأنشطة التكميلية التي تقوم بها الدول والمنظمات الدولية والمجتمع المدني من أجل الأطفال الذين يقعون ضحايا على أرض الواقع.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل فنلندا.

السيد فينانين (فنلندا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أخاطب المجلس بالنيابة عن بلدان الشمال الأوروبي: أيسلندا والدنمرك والسويد والنرويج وبلدي فنلندا.

نود أن نشكر ألمانيا على عقدها هذه المناقشة ونشكركم، سيدي الرئيس، على كل ما تقومون من عمل بوصفكم رئيسا للفريق العامل المعني بالأطفال والنزاعات المسلحة. ففي ظل قيادتكم، سيدي الرئيس، اعتمد المجلس أدوات جديدة

مهمة. لقد تحسنت أيضاً جودة التوقيت في النظر في الحالات المثيرة للقلق، بما في ذلك الحالات الناشئة أيضا.

اسمحوا لي أن أعرب عن تقديرنا العميق للسيدة راديكا كوماراسوامي، التي تنحت مؤخرا من منصبها ممثلة خاصة للأمين العام بعد ست سنوات من العمل الرائد والمتفاني. ونرحب ترحيبا حارا بالسيدة ليلى زروقي في هذا المنصب المهم، ونمنحها كامل دعمنا. ونأمل أن يواصل المجلس الممارسة الممتازة المتمثلة في دعوتها لتقدم بانتظام إحاطات للمجلس ولجان الجزاءات ذات الصلة التابعة له، لا سيما حين تنشأ حالات مثيرة للقلق.

تمكن المجلس، خلال عقد من الزمن، من الإسهام إسهاماً كبيراً نحو القضاء على الانتهاكات الجسيمة بحق الأطفال. نرحب بالقرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢) المعتمد اليوم. فهو يؤكد من جديد الأساس المعياري لعمل المجلس ويدل على العزم على المضي قدما.

لقد ساعدت الآليات التي أنشأها المجلس في تركيز اهتمامنا وأسفرت عن اتخاذ إجراءات ملموسة. لقد أُفرِج عن آلاف الأطفال المستخدمين في الأعمال العدائية وتحسنت الاستجابة للضحايا. وزاد الاهتمام بوضع الحماية الذي منح للمدارس والمستشفيات. ويسرنا أن تقرير الأمين العام السنوي (S/2012/261) أدرج لأول مرة قوات وجماعات مسلحة بسبب مهاجمتها المدارس والمستشفيات.

نحن نعلم أن الآليات قد نجحت. فحتى الآن، جرى التوقيع على ١٩ خطة عمل. وهي تلزم دولاً وجهات فاعلة من غير الدول بوضع حد لتجنيد واستخدام الجنود الأطفال والانتهاكات الخطيرة الأخرى بحق الأطفال. وفي الأشهر الثمانية عشر الماضية وحدها، انضمت أطراف في أفغانستان وتشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى وجنوب السودان والصومال وميانمار إلى خطط العمل. ومع مرور الوقت، امتثل كذلك ما مجموعه تسعة أطراف امتثالاً يمكن التحقق منه لالتزاماتها، ووضعت حداً للعنف بحق الأطفال وتم بالتالي شطبها من القوائم. وكان آخر المنضمين الأطراف في نيبال وسري لانكا. يدل ذلك دلالة واضحة على أن الآليات مفيدة أيضا في الحالات غير المدرجة على جدول أعمال المجلس لكن تقع فيها انتهاكات خطيرة بحق الأطفال.

ونثني على جهود مجلس الأمن وجميع الأطراف التي اتخذت تلك الخطوات الهامة. وندعو جميع الأطراف المدرجة في التقرير لكنها لم تلتزم حتى الآن بخطط عمل للقيام بذلك.

على الرغم من التقدم المحرز، فإن مما يبعث على القلق أن الانتهاكات الجسيمة بحق الأطفال لا تزال تقع كل يوم، ويفلت الجناة من العقاب. ويساورنا القلق بشكل خاص إزاء الزيادة الكبيرة في عدد الجناة المتمادين. ونحث المجلس على الاستفادة الكاملة من مجموعة الأدوات الخاصة بمجال الأطفال والنزاع المسلح لزيادة الضغط على الجناة المتمادين. ونشكر الأمين العام على التوصيات الواردة في تقريره السنوي الممتاز. ونشاركه في الدعوة إلى تعزيز الالتزام السياسي واستخدام التدابير المحددة الأهداف ضد الجناة المتمادين. بضم الانتهاكات الجسيمة بحق الأطفال إلى معايير الإدراج في القوائم لأربعة من لجان الجزاءات التابعة للمجلس، يكون المجلس قد أرسل رسالة قوية مفادها أن الانتهاكات الخطيرة غير مقبولة ولا يمكن أن تمر بدون عقاب.

تمثل الآليات القضائية وسيلة أخرى لزيادة الضغط وضمان المساءلة عن الانتهاكات. كما تساعد في الحفاظ على صدق عزم المجلس. تقع المسؤولية الأساسية عن التحقيق والمقاضاة في الجرائم الدولية الأكثر خطورة على عاتق الدول نفسها. هناك حجج مقنعة لتعزيز القدرات الوطنية في محاكمة الجناة المزعومين.

في الحالات التي لا تكون فيها المحاكمات الوطنية ممكنة، لا مناص من المحكمة الجنائية الدولية لضمان العدالة والمساءلة.

في آذار/مارس أدانت المحكمة الجنائية الدولية توماس لوبانغا بارتكاب جريمة الحرب المتمثلة في تجنيد أطفال دون سن ١٥ عاما و استخدامهم في المشاركة فعليا في الاعتداءات. وفي آب/أغسطس أصدرت المحكمة أول قرار من نوعه بشأن دفع تعويضات للضحايا في القضية نفسها.

ونرحب كثيرا بتلك القرارات التي أصدرتها المحكمة الجنائية الدولية، وبإسهامها في مكافحة الإفلات من العقاب على الجرائم الدولية الأشد خطورة. ونشجع المجلس على الاستمرار في المطالبة بتعزيز المساءلة عبر الآليات الوطنية والدولية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل إستونيا.

السيد كولغا (إستونيا) (تكلم بالإنكليزية): أولا، أود أن أشارك الآخرين في توجيه الشكر إلى مجلس الأمن على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة اليوم، والإعراب عن الشكر لرئيس المجلس، لجهوده المتواصلة بصفته رئيس الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح. وهي مسألة تستحق بالتأكيد انتباه مجلس الأمن، كونه الهيئة التي تضطلع بالمسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين. ونرحب أيضا بالقرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢) الذي اعتمد اليوم.

تؤيد إستونيا تأييدا تاما البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي في وقت سابق اليوم. أود أيضا أن أعرب عن امتناننا للممثلة الخاصة السابقة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، السيدة راديكا كوماراسوامي، لعملها القيم، ونرحب أيضا بالسيدة ليلى زروقي في منصبها الجديد. ونؤكد دعمنا الكامل لها.

ترحب إستونيا بتقرير الأمين العام (S/2012/261) الذي تركز عليه مناقشة اليوم بصورة أساسية. ونرى أن من الأهمية بمكان أن يستمر تقديم تقرير الأمين العام في شكله الحالي، مقترنا بالمرفقين.

وتشكل حقوق الطفل إحدى أولويات إستونيا الرئيسية في مجال حقوق الإنسان. وللأمم المتحدة دور هام تؤديه فيما يتعلق بالدعوة إلى النظام العالمي لمعايير حقوق الإنسان وحماية ذلك النظام، بما فيه حقوق الطفل. وهناك مجموعة من الأدوات التي يتعين على منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك أجهزتها الرئيسية، استخدامها لمنع انتهاكات حقوق الإنسان أو الاستجابة لها – ويشكل مجلس حقوق الإنسان أهم تلك الأدوات. وقد تقدمت إستونيا بطلب للحصول على عضوية المجلس خلال الفترة ٢٠١٣ إلى ٢٠١٥، وتتطلع إلى المضي قدما في جدول الأعمال المعني بحقوق الطفل، بوصفها عضوا في مجلس حقوق الإنسان، في حال انتخابها.

تدين إستونيا بشدة جميع أشكال العنف ضد الأطفال وانتهاكات حقوق الطفل. ويساورنا قلق بالغ إزاء البلاغات عن تعذيب الأطفال واستهدافهم في سوريا. ووفقا لإفادات رئيس اللجنة الدولية المستقلة للتحقيق في الجمهورية العربية السورية، السيد باولو بينهيرو، الذي قدم تقرير اللجنة الأخير قبل يومين فقط في جنيف، ''لقد تنامت الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان عددا وسرعةً وحجما. ويتحمل المدنيون، وبينهم العديد من الأطفال، العبء الأكبر من العنف المتصاعد''. وأشار السيد باولو بينهيرو أيضا إلى أن نصف المشردين داخليا البالغ عددهم ١,٢ مليون شخص، من الأطفال. وتدعو إستونيا جميع الأطراف المتورطة في النزاع إلى احترام التزاماتها بموجب القانون الإنساني الدولي وحماية الأطفال.

وكثيرا ما يفلت مرتكبو الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح من العقاب. وقد أدرج حاليا ٥٣ طرفا في مرفقي تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح. ونحن قلقون إزاء بلوغ عدد الجناة المتمادين ٣٢ جانٍ في هذا العام.

ومع ذلك، فإن هناك أيضا سببا للأمل. فبالإضافة إلى التقدم المحرز في توقيع خطط العمل الرامية لإنهاء تجنيد الأطفال، فإننا نرحب بالحكمين البارزين الصادرين بحق توماس لوبانغا وتشارلز تايلور. وتشكل هاتان الإدانتان خطوتين هامتين نحو النهوض بحقوق الطفل، لكونهما تضفيان مصداقية على التزام المجتمع الدولي بإنهاء الإفلات من العقاب على تجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاع المسلح. وعلاوة على ذلك، فإن هذان الحكمان بمثابة تحذير قوي لمرتكبي الجرائم، وبذلك فإن لهما أثرا رادعا. وذكرت السيدة كوماراسوامي في عام ٢٠١٠ - عندما أدلت بشهادتها - بوصفها شاهدة خبيرة أمام المحكمة الجنائية الدولية - فقد شجعت محاكمة جريمة تجنيد الأطفال العديد من الجماعات من السعي إلى الأمم المتحدة بغية التفاوض على خطط العمل الرامية لإطلاق سراح الأطفال من صفوف مقاتليها. ويوضح ذلك الآثار الهامة التي يمكن أن تسفر عنها محاكمة أسوأ انتهاكات حقوق الإنسان. وتتفق إستونيا مع الأمين العام على ضرورة عدم إصدار العفو عن الأفراد الذين جندوا الأطفال أو لا يزالون يفعلون ذلك.

وبينما تشكل إدانة السيد لوبانغا معلما هاما، فلا بد من بذل المزيد من الجهد لمعالجة هذه المشكلة على الصعيد العالمي. وندعو جميع الدول التي لم تنضم بعد إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، إلى أن تفعل ذلك. وينبغي للدول أيضا توسيع نطاق تعاونها الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك عن طريق التعرف على الشهود وتحديد مواقعهم، واعتقال وتسليم الأشخاص المتهمين في حدودهم الإقليمية، فضلا عن التعاون في تنفيذ التعويضات للضحايا.

ولا يسع المحاكم الدولية - حتى في ظل الظروف المثالية - سوى أن تأمل في محاكمة عدد قليل من الجناة فحسب. وعلى الرغم من أن إجراء التحقيقات والمحاكمات بطريقة فعالة على المستوى الوطني، يعتبر من الأدوات القوية لردع الجرائم المحتملة في المستقبل عبر سد فجوة الإفلات من العقاب، فإن تلك الجهود تحبط في كثير من الأحيان بسبب عدم توفر الإرادة والموارد والقدرات. وعليه، يجب أن نعزز النظم القضائية الوطنية بطريقة تمكنها من التحقيق في الانتهاكات الجسيمة ومحاكمتها، بما فيها تلك التي ترتكب بحق الأطفال. ونؤيد توصية الأمين العام إلى الدول بشأن سن تشريعات وطنية ملائمة لتجريم الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في ذلك الصدد. وندعو الجهات المانحة الدولية ووكالات الأمم المتحدة وغيرها من الشركاء لدعم الدول الأعضاء في تنمية وتعزيز القدرات الوطنية لتلك الأغراض.

ونرحب أيضا بالتقرير العملي الذي قدمه السفير دو لا سابليير بشأن مشاركة مجلس الأمن في حماية الأطفال في النزاع المسلح (S/2006/389)، ونؤيد بقوة توصيته المتعلقة بأن يتّبع مجلس الأمن نهجا متكاملا مع المحكمة الجنائية الدولية، من شأنه ممارسة ضغوط قوية على أفراد وكيانات بعينها. ويسرنا أن نلاحظ أن أساس زيادة التعاون بين المحكمة والأمم المتحدة يقوم على شهادة الممثلة الخاصة السابقة في محاكمة لوبانغا.

وتتسم زيادة الوعي على المستوى المحلي فيما يتعلق بمشاركة الأطفال في صفوف الجماعات المسلحة بأهمية بالغة. ولا يمكننا تحقيق نجاح ملموس ما لم ينظر إلى حقوق الطفل بوصفها معايير عامة على الصعيد العالمي. ولا يمكن الاستهانة بدور المجتمع المدني والمنظمات المحلية غير الحكومية في هذا السياق. فالمجتمع المحلي يضطلع بدور رئيسي في

جمع المعلومات عن الانتهاكات المحتملة. ويجب عدم إعاقة المنظمات غير الحكومية عن أداء عملها أو تحويلها إلى مجرد أدوات من قبل الدول.

وينبغي استخدام وسائط التواصل الاجتماعي وتكنولوجيا الاتصالات الحديثة على نطاق واسع في مجال نشر المعلومات عن حقوق الطفل، وخاصة فيما يتعلق بمسألة الأطفال في التراع المسلح. وخير مثال على ذلك تطبيقات الهواتف الذكية المتعلقة بالأطفال والتراع المسلح التي دشنتها اليوم بعثة ليختنشتاين بالتعاون مع هيئة الرصد المعنية بالأطفال والصراعات المسلحة، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراع المسلح.

وأود أن اختتم باقتباس عن الجندي السابق من سيراليون ومؤلف كتاب المذكرات المنشور ”انطوى طريق طويل: مذكرات جندي صبي“ إسماعيل بيه:

”نحن بصفتنا بشرا ودولا ومجتمعا دوليا لدينا القدرة على وضع حد لاستخدام الأطفال في الحرب. ويجب علينا ألا نضيع دقيقة أخرى ...“.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل جمهورية كوريا.

السيد شين دونغ – إيك (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): بدايةً، أود أن أعرب عن خالص تقديري لكم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة المفتوحة المفيدة بشأن الأطفال والتراع المسلح. وأود أن أرحب ترحيبا خاصا بالممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراع المسلح، السيدة ليلى زروقي. ووفد بلدي واثق من أن خبرتها الوافرة وحكمتها العميقة ستسهمان بقدر كبير في تحقيق هدفنا النبيل المتمثل في حماية الأطفال في التراع المسلح. وأعرب عن تقديري أيضا للممثل الخاص، المدير التنفيذي لليونيسف، السيد أنتوني ليك، ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، السيد إيرفي لادسو، ورئيس المركز الدولي للعدالة الانتقالية، السيد ديفيد تولبرت على إحاطاتهم الإعلامية.

إن جمهورية كوريا تقدّر عالياً ما أحرز من تقدم هادف في السنتين الماضيتين صوب تحقيق إطار معياري لحماية الأطفال في الصراعات المسلحة. وتشمل الإنجازات الأخيرة الأكثر صلة بالموضوع اتخاذ القرار ١٩٩٨ (٢٠١١) في العام الماضي. ويلاحظ وفدي بارتياح أنه، وفقا لطلب مجلس الأمن من خلال قراره ١٩٩٨ (٢٠١١)، يشمل تقرير الأمين العام (S/2012/261)، للمرة الأولى، أطرافا في الصراع تشارك في شن الهجمات على المدارس والمستشفيات.

ولكن على الرغم من التقدم المحرز، يساور وفدي القلق ازاء استمرار محنة الأطفال المتضررين من الصراعات المسلحة في أجزاء كثيرة من العالم. وثمة قلق خاص ازاء القائمة المتزايدة التي تتضمن مرتكبي الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال باستمرار، والتي تضاعفت منذ العام الماضي. ووفقا لتقرير الأمين العام، أدرج فيها ٣٢ طرفاً كمرتكبي الجرائم باستمرار. ويعتقد وفدي أنه يتعين اتخاذ إجراءات فورية وحاسمة ضدها.

وإزاء ذلك، يود وفدي أن يؤكد على النقاط الأربع التالية المتعلقة بالتدابير الهادفة لمعالجة مسألة الأطفال والصراع المسلح.

أولاً، ينبغي زيادة تطوير الروابط مع نظام مجلس الأمن للجزاءات وتعزيزها. ويسر وفد بلدي أنه في تموز/يوليه ٢٠١٢، قامت لجنة مجلس الأمن المنشاة عملا بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا بتوسيع نطاق معاييرها التي تحدد الجزاءات لتشمل الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، الامر الذي زاد من عدد لجان الجزاءات ذات معايير تحديد الجزاءات من اثنتين إلى أربع. ونأمل أن تشمل جميع نظم الجزاءات الأخرى معايير التحديد هذه.

ثانياً، ثمة حاجة الى زيادة تعزيز جهود الأمم المتحدة المتعلقة بحماية الأطفال في الصراعات المسلحة. ونحن نتشاطر الرأي الوارد في تقرير الأمين العام ومفاده أنه ينبغي للأحكام المحددة لحماية الأطفال، بما في ذلك نشر مستشارين في مجال حماية الاطفال، أن تعتمد في جميع البعثات ذات الصلة.

ثالثاً، نود أن نشجع الأطراف المدرجة اسماؤها في تقرير الأمين العام التي لا يزال يتعين عليها أن تبرم خطط العمل على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن. ومن المشجع أن أطراف الصراع في نيبال وسري لانكا شُطبت اسماؤها من القائمة بعد استكمالها بنجاح خطط العمل بتكليف من المجلس لوضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم. بالإضافة إلى ذلك، ثمة خمسة أطراف أخرى دخلت في اتفاقات مماثلة مع الامم المتحدة في عام ٢٠١١. ويأمل وفد بلدي أنه من خلال خطط العمل هذه، سوف يجري تقديم الجناة إلى العدالة عن طريق إجراء تحقيقات ومحاكمات شاملة.

رابعاً، يعتقد وفدي أنه يتعين ايلاء اهتمام متواصل لمسألة الاغتصاب وغيرها من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال في حالات الصراع المسلح. وما فتئنا ندعم بقوة ادراج اسماء الأطراف المسؤولة عن الجرائم الجنسية المرتكبة ضد الأطفال في القائمة، عملا بالقرار ١٨٨٢ (٢٠٠٩). وفي هذا الصدد، نشجع على قيام تعاون وثيق بين الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والتراع المسلح والممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، من أجل معالجة الصعوبة في جمع وتنظيم المعلومات المتعلقة بالعنف الجنسي ضد الأطفال في حالات الصراع على نحو افضل.

وتأمل جمهورية كوريا أن تكون المناقشة المفتوحة اليوم فرصة ثمينة لإعادة تأكيد الالتزام القوي من المجتمع الدولي بالتخفيف من معاناة الأطفال المتضررين من الصراعات المسلحة. وفي الختام، يكرر وفدي التزامه بمواصلة التعاون مع المجتمع الدولي لتحقيق هذه الغاية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل شيلي.

السيد إرازوريز (شيلي) (تكلم بالإسبانية): شكرا لكم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن هذه المسألة الحاسمة والهامة. إننا ننوّه بالعمل الهام الذي حققه الوفد الألماني بالنسبة الى هذه المسألة الحساسة عن الأطفال والصراع المسلح.

تؤيد شيلي البيانين اللذين أدلى بهما ممثل سويسرا بالنيابة عن شبكة الأمن البشري، وكندا بالنيابة عن مجموعة أصدقاء الأطفال في الصراع المسلح.

إن شيلي تولي أولوية كبرى لعمل المنظمة في مكافحة واستئصال استخدام الأطفال أو انخراطهم أو تجنيدهم في الصراعات المسلحة. ومنطقتنا، للأسف، لم تنج من هذه الآفة. وفي هذا الصدد، نعتقد أن التقارير السنوية التي يقدمها الأمين العام إلى مجلس الأمن بشأن هذه المسألة، وكان آخرها التقرير الذي نشر خلال نيسان/أبريل في الوثيقة (S/2012/261)، ومرفقاتها والتوصيات الصادرة عن الفريق العامل المعني بالأطفال والتراع المسلح حول كيفية التصدي لهذه الآفة على نحو افضل، تتصف بأكبر فائدة وأهمية.

وفي السياق نفسه، نود أن نعرب عن امتناننا للإدارة الفعالة التي تحلت بها الممثلة الخاصة السابقة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراع المسلح، السيدة راديكا كوماراسوامي، وللتقدم الذي احرزته من حيث وضع خطط العمل الجديدة التي تشير إلى الطريق نحو خفض هذه الانتهاكات ووضع حد لها. بالإضافة إلى ذلك، نود أن نعرب عن أطيب تمنياتنا للممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام، السيدة ليلى زروقي، في

هذا العمل الحاسم، وأن نعرب عن دعم بلدي للجهود التي تبذل من اجل مكافحة هذه الأفعال غير المشروعة وإفلات مرتكبيها من العقاب.

وكما ذكرت الممثلة الخاصة للأمين العام نفسها، إن الصورة العالمية في هذا الشأن مختلطة. ونحن في الواقع نرحب بشطب اسماء البلدان والأطراف مما يسمى بقائمة العار، وبحقيقة أن بلداناً واطرافاً اخرى لديها خطط عمل مصممة لتوجيه عزمها صوب وضع حد لهذه الانتهاكات الخطيرة من خلال إجراءات يمكن التحقق منها، وكل ذلك وارد في تقرير الأمين العام.

بيد أن وضع اسماء جديدة في القائمة للأطراف التي ترتكب مثل هذه الأعمال الوحشية يبيّن أن هذه الحالة بعيدة عن الحل. وفي هذا الصدد، فإن سلسلة تقارير الأمين العام عن الحالة في سوريا وغيرها من البلدان التي يسقط فيها عدد كبير من الأطفال ضحايا للعنف نتيجة العمليات العسكرية لا تؤكد سوى على العنف غير المقبول الذي يعاني منه هذا البلد، والذي يجب أن يوضع حد له. علاوة على ذلك، لا بد أيضا أن نشعر بالقلق إزاء القائمة الواردة في المرفق الأول من تقرير الأمين العام، التي تتضمن أطراف الصراع المسؤولة عن الهجمات ضد المدارس والمستشفيات، والخطورة الخاصة التي تتصف بها مثل هذه الأفعال، والجزاءات التي ينبغي أن تترتب على هذه الأعمال.

وفي هذا الصدد، إن القائمة التي اعدها الأمين العام عما يسمى بالجناة المستمرين – أي الأطراف التي أدرجت أسماؤها لأكثر من خمس سنوات كمرتكبة لمختلف الانتهاكات ضد الأطفال في الصراع المسلح – ينبغي بالنسبة الى شيلي أن تشجع المجلس على العمل بفعالية من اجل ابلاغ هذه الأطراف بأن أفعالها ستؤدي إلى رفضها من جانب المجتمع الدولي، وستعزز عزم المجتمع الدولي على ألاّ تذهب أعمالها دون عقاب، وأن تصبح هذه الجزاءات حقيقة واقعة. ويجب أن ينظر المجلس، على أساس عاجل، في وضع تدابير محددة تكون مصممة لمرتكبي تلك الجرائم وتوسيع نطاق معايير لجان الجزاءات التي ستنشأ عن أعمال العنف التي ترتكب ضد الأطفال في حالات الصراع المسلح.

وفي الختام، يكرر بلدي دعوته الى التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن انخراط الأطفال في الصراعات المسلحة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية.

السيد غاتا مافيتا وا لوفوتا (جمهورية الكونغو الديمقراطية) (تكلم بالفرنسية): اسمحوا لي في البداية أن أُعرب عن سروري برؤيتكم، سيدي، تترأسون مجلس الأمن في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. كما أودّ أن أشكركم على عقْد هذه المناقشة المفتوحة، التي يعتبرها وفد بلدي شاهداً على الأهمية التي يعلّقها المجلس على مصير الأطفال في التراعات المسلحة.

وكما أشارت بوضوح السيدة راديكا كوماراسوامي، الممثلة الخاصة السابقة للأمين العام، المعنية بالأطفال والتراع المسلح، في التقرير السنوي الصادر في ٢٨ حزيران/يونيه، إلى مجلس حقوق الإنسان في جنيف، لا يزال آلاف الأطفال يُقتَلون أويشوهون أو يُختطَفون. ويُخضعون للعنف الجنسي أو يحرمون من المعونة الإنسانية والرعاية الصحية في بلدان عديدة. وقالت السيدة كوماراسوامي إن الأطفال استُخدِموا حتى في ارتكاب التفجيرات الانتحارية أو تشكيل دروع بشرية في العديد من البلدان.

وبعد الانتخابات الديمقراطية في عامَي ٢٠٠٦ و٢٠١١، بات لدى سكان مقاطعتي كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية كل سبب للأمل بسلام مستدام في ذلك الجزء من

جمهورية الكونغو الديمقراطية. وكان نجاح العمليات العسكرية المشترَكة بين القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية أساسياً في تعزيز هذا الأمل. وقد أُحرِز تقدُّمٌ في الحدّ من المخاطر على أمن السكان، وفي تحسين قدرة الحكومة على ضمان ذلك الأمن.

وإنني أُثني على الجهد المبذول من جانب قسم حماية الطفل، التابع لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، من أجل حماية حقوق الأطفال الكونغوليين.

إن الفقرات ٣٤، ٣٥ و٣٦ من تقرير الأمين العام (S/2012/261) تتعلق بالأعمال التي ارتكبتها القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية بهيكليتها السابقة، التي ضمت عناصر من المؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب، والتي أصبحت منذ عام ٢٠١٢ الجماعة المتمرِّدة التابعة لحركة ٢٣ مارس، بقيادة جون – بوسكو نيتاغاندا وسلطاني ماكينغا. وبسبب حركة ٢٣ مارس تحديداً، تصاعد العنف في كيفو الشمالية، لأن المتمرِّدين الذين تركوا الجيش

الكونغولي في مطلع نيسان/أبريل وجهوا أسلحتهم ضدّ الجيش نفسه. والسبب الأساسي في تصاعد العنف في شرقي جمهورية الكونغو الديمقراطية هو إصرار الحكومة الكونغولية على التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، لملاحقة مرتكِبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، ولا سيّما الجرائم ضد الأطفال، التي ارتكبتها عصابات بقيادة جون – بوسكو نيتاغاندا وسلطاني ماكينغا وآخرون.

وفي ضوء هذه المعطيات، نودّ أن نُذكِّر المجلس بأنّ الحرب الدائرة في تلك المنطقة من جمهورية الكونغو الديمقراطية، ولا سيّما في ولاية كيفو الشمالية ومحيطها، قد جلبت معها تصاعداً جديداً من العنف وأشكالاً أخرى من الجريمة، معظم ضحاياها من النساء والأطفال. والانتهاكات الأكثر تواتراً، والمُرتكَبة عادة مع إفلات كامل من العقاب، هي عمليات القتل، والاغتصاب المنهجي، والخطف، والتعذيب الجنسي والاحتجاز والاعتقال غير القانونيين، والتشريد القسري وتجنيد الأطفال إلزامياً، فضلاً عن أشكال عنيفة من التعذيب والوحشية.

إن العديد من تقارير الأمين العام، بما فيها التقرير المعروض أمام المجلس اليوم، تُبرز الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، المُرتكَبة ضدّ الأطفال

في كيفو الشمالية على أيدي متمرِّدي حركة ٢٣ مارس، بدعم من رواندا. واستناداً إلى تقرير أعدته منظمة هيومان رايتس ووتش، صدر في ١١ أيلول/سبتمبر، فإن مقاتلي حركة ٢٣ مارس قتلوا بدم بارد ١٥ مدنياً على الأقلّ، منذ حزيران/ يونيه ٢٠١٢، في المناطق الخاضعة لنفوذهم، لأنه اشتُبه أحياناً بأن هؤلاء الأفراد كانوا مَعادين لهم. كما اغتصبوا ٤٦ امرأة وطفلة على الأقل، وكانت أصغر ضحية في الثامنة من العمر.

وكان هناك عدد هائل من عمليات التشريد في أعقاب العنف في كيفو الشمالية، حيث ظلّ الأطفال يُجندون لدى حركة ٢٣ مارس، ويُجبَرون على العمل في استخراج الموارد الطبيعية. واستُخدمت أساليب أخرى، منها تدمير الهياكل الأساسية الزراعية، من قِبَل جماعات مسلحة متنوِّعة، لإرغام السكان المحلّيين على المشاركة في استخراج الموارد الطبيعية.

واستُخدِم الأطفال أيضاً في تفتيت الصخور إلى حصىً للمحاجر. ولدى استخراج الكولتان التي تُستخدَم

في الإلكترونيات، تنبعث من أملاحها مستويات عالية من الإشعاعات التي تُسبِّب مشاكل تنفسية عديدة مميتة غالباً، يقع

ضحيتها الأطفال الذين فتتوا صخور الكولتان ونقلوها. والأطفال الناجون يُصدَمون أيضاً بأعمال التخريب والأعمال البربرية التي يرتكبها متمرِّدو حركة ٢٣ مارس. وهم يُجبَرون على المراقبة عاجزين، بينما يُقتَل أقرباؤهم وأصدقاؤهم أمام أعينهم. إنّهم ينشؤون في مجتمعات محلية خالية من الهيكليات العائلية والاجتماعية، داخل معسكرات للأشخاص المشردين، أو أنهم يعيشون في الطرقات أو أوضاع خطيرة أخرى، ويخدمون تلك الجماعات المسلحة بنشاط.

لقد تعرض آلاف الأطفال من ضحايا حركة ٢٣ مارس لجروح معنوية وجسدية رهيبة. وهذه الحالة تستدعي المعالجة للتعويض عن الأذى العاطفي الذي يعانيه هؤلاء الأطفال، بما يشمل الاكتئاب، وفقدان الثقة بالنفس، والإجهاد، وعمليات الإجهاض غير الطوعي لضحايا الاغتصاب القاصرات، ووفيات الرُّضع والأمراض المنقولة جنسياً وسواها.

إنني هنا صوت هؤلاء الأطفال المتحدِّرين من عائلات ذات أوضاع اقتصادية مُزرية غالباً، بحاجة إلى تنفيذ تدابير علاجية محددة. وينبغي لتلك

المعالجات أن تغطي أيضاً الضرر الإجمالي الذي يطال أولئك الأفراد. ويمكن أن تتخذ صيغة الاسترداد، أو التعويض أو إعادة التكيُّف، مع ضمانات بعدم تكرار مثل تلك الجرائم.

والأطفال المشردون لا يمكنهم الحصول على التعليم فعلياً، وهذا ما يجعلهم أكثر عُرضة للتجنيد في صفوف الجماعات المسلحة. وهنا، كما أكدت السيدة فلورانس مارشال، المتحدِّثة باسم الفريق القُطري التابع للأمم المتحدة أثناء بعثة التقييم التابعة لليونيسكو، للسنة الدراسية ٢٠١٢-٢٠١٣، جرى تقويض الالتحاق بالمدارس لنحو ٨٥ ٠٠٠ طفل في كيفو الشمالية، بسبب المسائل الأمنية الناجمة عن الحرب. وقد أوضحت أن غُرف الدراسة في ٢٥٨ مدرسة في الولاية تشغلها عائلات مشردة، ممّا يمنع الأطفال من الذهاب إلى المدرسة. وذكرت أن أثاث المدارس في بعض الأماكن قد اختفى، وأن الطاولات والمقاعد قد استُخدِمت حطباً للوقود. ولم تتمكّن مدارس عديدة من استئناف صفوفها في أعقاب الاشتباكات مع الجماعات المسلحة.

وبالنظر إلى نطاق هذا التحدّي، فإنّ الحكومة الكونغولية والمجتمع المدني لم يدخرا أيّ جهد في مجابهة هذه الحالة. ويجدر التنويه بأنّ جمهورية

الكونغو الديمقراطية قد أحرزت تقدُّماً بارزاً في مكافحة العنف الجنسي. ومن بين الأنشطة العديدة التي اضطلعت بها الحكومة للتعامل مع هذه المسألة، أُشير إلى أن القانون الصادر في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٦، يشتمل على إضافات مبتكرة بارزة تفوق ما يشتمل عليه قانون العقوبات الكونغولي الرسمي على الوجه التالي.

لقد رُفِع العمر الذي يستند إليه في تعريف ضحايا العنف الجنسي من ١٤ إلى ١٨ عاماً؛ وبعبارة أخرى، إنّ الفتاة التي عمرها ١٨ عاماً، تُعتبَر اليوم قاصراً. لذا، فإن أيّ نشاط جنسي تخضع له بدون رضاها يُعَدُّ جريمة. وهذه الأحكام الجديدة ثورة حقيقية في العادات. وعلاوة على ذلك، إنّ الزواج القسري، والبغاء القسري، واستغلال الأطفال، والاسترقاق الجنسي، والبهيمية وتشويهات الأعضاء التناسلية تُعتبَر جرائم، ويمكن إخضاع مرتكبيها لعقوبات صارمة. فالاعتداء على قاصر، مثلاً، يؤدي إلى قضاء ما بين ١٠سنوات و٢٠ سنة في السجن، بينما تتفاوت عقوبة العنف الجنسي بين سنة واحدة و١٢ سنة. وفيما أبقى القانون الجديد المتعلق بالعنف الجنسي هذه المخالفات على حالها، فقد أضاف إليها أيضا ١٦ مخالفة جديدة، مستمدة من القانون الإنساني الدولي.

والابتكار الجديد في هذا القانون هو علاقة المرتكِب الذي يشغل وظيفة في الحكومة. أي أنّه لا يمكن لأحد أن يدعي الحصانة للهروب من العدالة، إذا ارتكب عملاً من أعمال العنف الجنسي. كما يؤكّد القانون مجدداً أنه لا يمكن تحسين حالة الأطفال في النزاعات المسلحة، إلا إذا أوفت جميع أطراف النزاع بالتزاماتها، وقامت بواجباتها الدولية، وحوسبت على سلوكها عند الضرورة.

بالاضافة إلى الحالة المزرية للأطفال في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، هناك سبب يحملنا على الدعوة إلى زيادة دعم الجهات المانحة لوضع البرامج والسياسات التي من شأنها تحسين سلامة وحقوق جميع الأطفال الكونغوليين. لذلك يرحب وفدي بالالتزام والأعمال الإيجابية الصادرة عن الأمين العام، حيث شدد، من خلال ممثلته الخاصة المعنية بالأطفال والصراع المسلح، على الالتزام بتقديم مرتكبي الهجمات على المدارس والمستشفيات إلى العدالة. إن القرار ١٩٩٨ (٢٠١١) وأول حكم نموذجي نطقت به المحكمة الجنائية الدولية في قضية توماس لوبنغا، وهو حكم عرَّف تجنيد واستخدام الأطفال جريمة من جرائم الحرب، يوفران رادعا لمرتكبي الانتهاكات ضد الأطفال.

تجدر الإشارة أيضا إلى أنه على الرغم من التقدم المحرز حتى الآن، لا سيما فيما يتعلق بالتصديق على اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكول التابع لها، فإن الحلول المتوخاة معرضة لخطر عدم الوفاء بها ما دام مرتكبو الجرائم المعنية يتمتعون في الإفلات من العقاب. من المهم التشجيع على عملية الجبر بهدف استعادة حقوق الطفل، وكذلك فيما يتعلق بتنفيذ تدابير وقائية لمنع الأطفال من الالتحاق بالقوات والجماعات المسلحة.

في الختام، يسر وفد بلادي أن مكتب الممثلة الخاصة قد جعل مكافحة الإفلات من العقاب على الجرائم التي ترتكب أثناء النزاعات المسلحة إحدى أولوياته الرئيسية.

وتؤكد حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية لمكتب الممثلة الخاصة بأنها ستتعاون معها تعاونا كاملا في تنفيذ خطة العمل من أجل الأطفال التي سيعتمدها بلدنا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ليختنشتاين.

السيد باريغا (ليختنشتاين) (تكلم بالإنكليزية): سيدي الرئيس، بادئ ذي بدء، أود أن أشارك الآخرين الاعراب عن الشكر لكم على تنظيم هذه المناقشة في الوقت المناسب. ويؤيد وفدي البيان الذي أدلت به كندا نيابة عن مجموعة أصدقاء الأطفال في حالات النزاع المسلح، بيد أنني أود أيضا أن أتطرق شخصيا إلى بضع نقاط.

نرحب بالتقرير السنوي للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2012/261)، ونرحب ترحيبا حارا بتعيين ممثلة خاصة جديدة، ألا وهي السيدة ليلى زروقي. ونؤكد من جديد بأقوى العبارات مواصلة دعمنا لولاية الممثلة الخاصة للأمين العام. وعلى الرغم من التصويت الذي جرى اليوم، من الواضح أن تلك الولاية ما برحت تشمل أيضا حالات مثيرة للقلق بخلاف تلك المدرجة في جدول أعمال المجلس. ونشكر الممثلة الخاصة السابقة، السيدة راديكا كوماراسوامي، ومكتبها على التفاني الشديد في العمل، ونرحب بالتوسع الأخير في آليات الرصد والإبلاغ عن الهجمات المتكررة على المدارس و/أو المستشفيات. ونحض المجلس على تضييق الخناق على الانتهاكين المتبقيين: منع وصول المساعدات الإنسانية وعمليات الاختطاف. ونهيب أيضا بالمجلس ضمان قيام الممثلة الخاصة، زروقي، بتقديم إحاطات إعلامية منتظمة في المجلس وفريقه العامل، بما في ذلك عن حالات من قبيل ليبيا وسوريا.

إن قراءة تقرير الأمين العام تبعث على القلق مرة أخرى. ويساورنا قلق شديد إزاء العدد المتزايد من المتمادين في ارتكاب الجرائم المدرجة في المرفق. ولا بد للمجلس من أن يستخدم جميع الأدوات المتاحة له لتعزيز المساءلة ووقف تلك التطورات المأساوية. وينبغي للمجلس، كلما اقتضى الأمر، توسيع تفويضات لجان الجزاءات الحالية، وينبغي للمجلس أيضا أن ينظر في السماح للفريق العامل بأن يعمل بصورة مباشرة على تطبيق التدابير المستهدفة ضد الأفراد. وعلاوة على ذلك، ينبغي للمجلس تعزيز تعاونه مع المحاكم الدولية واستخدام نفوذه على نحو أكثر تواترا لإحالة القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية. ومن الجدير بالذكر أن الحكم الذي نطقت به مؤخرا المحكمة الجنائية الدولية ضد زعيم المتمردين توماس لوبنغا لتجنيده للأطفال واستخدامهم في الأعمال القتالية يبين مدى أهمية المحكمة في هذا الصدد. ونعتقد أيضا أنه ينبغي تطبيق الأثر الرادع للمحكمة الجنائية الدولية على الحالة في سوريا.

ومن دون القيام بتحقيقات ومحاكمات فعالة، لن يكون للقوانين الجنائية الوطنية أي أثر رادع. لذلك علينا أن نضاعف من جهودنا الرامية إلى تعزيز قدرات المحاكم الوطنية لإجراء التحقيق والمحاكمة على انتهاكات حقوق الأطفال. وهذا يتماشى مع مبدأ التكاملية الذي وفقا له ينبغي اللجوء إلى المحاكم الدولية كملاذ أخير. وفي نهاية المطاف، فإن المسؤولية عن حماية واحترام حقوق الأطفال في الصراع المسلح تقع على عاتق الأطراف أنفسهم. ونحث جميع المنتهكين المتمادين على وضع وتنفيذ خطط العمل التي قد تؤدي في النهاية إلى رفع الأسماء من القائمة. وتحقيقا لتلك الغاية، يجب أن تسمح الدول المعنية بإجراء اتصالات مباشرة بين مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام والجهات الفاعلة ذات الصلة من غير الدول.

وثمة طريقة أخرى لتعزيز نظام الأمم المتحدة لحماية الاطفال تتمثل في تطبيق الإطار المعياري لمجلس الأمن بشأن حماية الأطفال بطريقة أكثر اتساقا. وتبين البحوث أن المجلس كثيرا ما أخفق في تجسيد جدول أعماله المواضيعي بشأن أعماله المتعلقة ببلدان معينة. وفي إطار شراكة وثيقة مع هيئة الرصد المعنية بالأطفال والصراع المسلح، وبدعم من مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام، قمنا بتطوير تطبيق جديد للهاتف المحمولة من أجل زيادة الأثر المترتب على برنامج المجلس بشأن ولايات بعثات عمليات حفظ السلام، وعلى المعايير المتبعة في لجان الجزاءات. إن التطبيق الذي بدأ اليوم سيتيح بيسر لراسمي السياسات الموجودين في هذه القاعة الحصول على الوثائق الأساسية واللغة المناسبة للمفاوضات. وقد دشنت اليوم الممثلة الخاصة للأمين العام التطبيق في الحدث الذي نظمته بعثة ليختنشتاين بالتعاون مع هيئة الرصد المعنية بالأطفال والصراع المسلح. أود أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر كل الذين حضروا هذا الحدث وساهموا في انجاحه.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة أستراليا.

السيدة كينغ (أستراليا) (تكلمت بالإنكليزية): سيدي الرئيس، نود أن نشكركم، ونشكر ألمانيا، على الاستمرار في قيادتكم لهذا الموضوع الحيوي. ونشكر أيضا الأمين العام على تقريره الأخير (S/2012/261). ومن أسف أن قراءته مؤلمة، إذ أنه يتناول بالتفصيل عمق ونطاق الانتهاكات الفظيعة لحقوق الأطفال التي تحدث في جميع أنحاء العالم. وترحب أستراليا بمواصلة اهتمام بالأمين العام ومنظومة الأمم المتحدة بهذه المسألة، ونشجع الأمين العام على مواصلة تقديم تقارير سنوية عن هذا الشاغل الإنساني الأساسي.

وتود أستراليا أن تشكر السيدة راديكا كوماراسوامي على عملها الدؤوب، وأن تتقدم بالتهنئة إلى السيدة ليلى زروقي على تعيينها ممثلة خاصة جديدة معنية بالأطفال والصراع المسلح. تؤيد أستراليا بشدة ولايتها ونشجع مجلس الأمن على

تلقى إحاطات إعلامية منتظمة منها، بما في ذلك عن الحالات المستجدة المثيرة للقلق. ونشيد أيضا بالعمل الذي تقوم به حاليا اليونيسيف وإدارة عمليات حفظ السلام وغيرهما من الشركاء في الميدان. لقد عملت الجهود النشطة للأمم المتحدة على إشاعة الوعي حيال هذه المسألة، وبناء التفاهم والقدرات والمساءلة. وترحب أستراليا بقيام المجلس بتوسيع مجموعة من الآليات من أجل إدراج أسما الفاعلين على القائمة، فضلا عن وضع معايير تحدد الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في أربع من لجان الجزاءات. ونحض اللجان الأخرى على اتخاذ تدابير مماثلة.

ترحب أستراليا بإدماج حماية الأطفال في الاجراءات التي يتخذها المجلس بشأن بلدان معينة. إن آلية الرصد والابلاغ التي ما برحت أستراليا تسهم فيها تمثل أداة قيمة تثري فهمنا لحالات في بلدان معينة. وتساعد خطط العمل على إنهاء الانتهاكات ضد الأطفال، ونحن نرحب بتوقيع خطط عمل جديدة في أفغانستان، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وتشاد، وميانمار، والصومال وجنوب السودان. فقد لاحظنا في تشاد انخفاضا كبيرا في عدد الحالات المبلغ عنها بشأن تجنيد الأطفال، ونشيد بالحكومة على قيامها بالاشتراك مع الأمم المتحدة بتمويل استراتيجية مشتركة لحماية المدنيين. ونشجع الدول الأخرى المتضررة على إبرام خطط عمل لحماية الأطفال وتخصيص الموارد اللازمة لتنفيذها تنفيذا كاملا.

إن إنهاء ظاهرة الإفلات من العقاب، واستحداث ثقافة المساءلة أمر حاسم أيضا لضمان عدم تكرار الانتهاكات. فإدانة كل من توماس لوبنغا، وتشارلز تايلور تمثل رمزا هاما للعالم بأن إقامة العدل ممكنة.

بينما تسلم أستراليا بالتقدم الكبير المحرز، لا نزال نشعر بالقلق إزاء استمرار وقوع الانتهاكات الجسيمة، بما في ذلك تلك التي تقع في سوريا، حيث وجدت لجنة التحقيق التابعة للأمم المتحدة أدلة على أن القوات الحكومية وأفراد الشبيحة يستهدفون الاعتقال التعسفي والاحتجاز للأطفال وتعذيبهم والاعتداء عليهما جنسيا.

ومما يؤسف له، كما قال السفير دو لا سابليير في تقريره (S/2006/389)، أنه لم يُحرز تقدم يذكر في ما يتعلق بالجهات الفاعلة غير الحكومية. وأستراليا تدعو مجلس الأمن إلى اتخاذ إجراءات مناسبة ومحددة الأهداف ضد الممعنين في ارتكاب الانتهاكات.

والتمويل المستدام أمر ضروري لمساعدة الدول على تعزيز أطرها لحماية الطفل وبناء القدرة على التكيف وتعزيز السلام والأمن. وأستراليا تدعم جهود المنع وإعادة الإدماج على السواء. ويشمل ذلك إتاحة فرص للتدريب والتعليم والتطوير للجنود السابقين من الأطفال والأطفال المتضررين من الصراع المسلح في نيبال وليبريا وأوغندا وجنوب السودان، فضلا عن تقديم الدعم لهيئة الرصد لبناء قدرات الشركاء من المنظمات غير الحكومية على رصد الأنشطة والإبلاغ عنها والاستجابة لها.

وختاما، فقد اتخذ المجلس خطوات هامة في السنوات الأخيرة لتسليط الضوء على أهمية حماية الأطفال في الصراع المسلح. ولكن مهما فعلنا، لا يسعنا أبدا في واقع الأمر أن نبذل ما يكفي لحماية الأطفال. فهم، برغم كل ذلك، يمثلون المستقبل.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة البوسنة والهرسك.

السيدة شولاكوفيتش (البوسنة والهرسك) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة وعلى جميع جهودكم بصفتكم رئيس الفريق العامل المعني بالأطفال والتراع المسلح. كما نشكر الممثلة

الخاصة للأمين العام المعينة حديثا، ليلى زروقي، ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام ايرفي لادسو والمدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، السيد أنتوني ليك، ورئيس المركز الدولي للعدالة الانتقالية، السيد ديفيد تولبرت، على الإحاطات الإعلامية الشاملة التي قدموها اليوم.

تولي البوسنة والهرسك أهمية كبيرة لمسألة الأطفال في النزاع المسلح، باعتبارهم الفئة الأكثر ضعفا، وتشدد على أهمية إبقائها على جدول أعمال المجلس. وينبغي التأكيد على ضرورة أن تمتثل جميع أطراف الصراع المسلح امتثالا صارما لالتزاماتها الدولية والأحكام ذات الصلة المتعلقة بحقوق وحماية الأطفال في الصراع المسلح. وينبغي للدول الأعضاء أن تعمل على تنفيذ التزاماتها وأن تعتمد التدابير المناسبة في التشريعات الوطنية بخصوص تجنيد الأطفال وحمايتهم من جميع أشكال العنف. وإذا لم تقم النظم القضائية الوطنية بذلك، فإن آليات العدالة أو المحاكم الجنائية أو المحاكم على الصعيد الدولي يمكن أن تكون أدوات قيمة لتقديم الجناة إلى العدالة ووضع حد للإفلات من العقاب.

يسلط أحدث تقرير للأمين العام (S/2012/261) الضوء على الزيادة في عدد الممعنين في ارتكاب الانتهاكات. وفي ضوء هذه الحقيقة، ينبغي لمجلس الأمن إيلاء المزيد من الاهتمام للأمر والضغط على أطراف الصراع. وعلاوة على ذلك، نعتقد أنه ينبغي أن تستمر الممارسة المفيدة المتمثلة في تقديم إحاطات إعلامية إلى لجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن.

ونحن لا يمكننا التزام الصمت حيال التقارير المثيرة للقلق عن تأثير الصراع المسلح على حياة الأطفال. فالهجمات على المدارس والمستشفيات جزء من الحياة اليومية للأطفال في حالات الصراع. ومن ثم، فإننا نحث جميع الأطراف المعنية على احترام المدارس والمستشفيات باعتبارها مناطق محمية ومناطق سلام. ويتعين علينا أن نرسل، بشكل جماعي، رسالة قوية مفادها أنه لا ينبغي حرمان أي طفل من الفرصة في أن يعيش حياة آمنة ومأمونة مع ضمان مستقبله وتأمينه، بما في ذلك الحق في التعليم.

ثمة جهود كبيرة جارية من أجل التوقيع على خطط عمل مع أطراف الصراع وتنفيذها. ومن المهم أيضا بذل المزيد من الجهود لإشراك الأطراف في حوار هادف من أجل إعداد خطط عمل محددة زمنيا والتوقيع عليها وتنفيذها. وينبغي أن تكون العملية منسقة تنسيقا جيدا بين مختلف الجهات الفاعلة في الميدان، وذلك بالتشاور الوثيق مع الحكومة المضيفة والمنظمات غير الحكومية والمانحين. ولذلك، فإننا نؤيد كل ما تبذله الأمم المتحدة من جهود للدخول في حوار مع أطراف الصراعات المسلحة. وينبغي عدم التغاضي عن الانتهاكات لتلك الأحكام أو تركها تمر دون عقاب. والسماح بوصول المستقل الجهات الفاعلة ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة على نحو مستقل أمر لا غنى عنه لرصد الانتهاكات الجسيمة بحق الأطفال والإبلاغ عنها. ويتعين إدراج أحكام محددة لحماية الأطفال في جميع الولايات ذات الصلة لعمليات حفظ السلام والبعثات السياسية وبعثات بناء السلام التابعة للأمم المتحدة، بحيث يمكن تعزيز القدرات الموجودة على حماية الأطفال.

ختاما، أود أن أؤكد على أن البوسنة والهرسك صادقت على مبادئ والتزامات باريس في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ خلال الاجتماع الوزاري الرابع الذي عقد في نيويورك. وكان ذلك خطوة إضافية لإظهار التزامنا بحماية الأطفال وتقديم إسهام متواضع فيها، ولإظهار دعمنا لجدول الأعمال ذاك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة سلوفينيا.

السيدة شتيغليتش (سلوفينيا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أولا، سيدي الرئيس، أن أشكر ألمانيا على تنظيم هذا الحدث الهام وعلى قيادتكم بشأن هذه المسألة الهامة جدا حاليا

والتي يجب أيضا أن تظل في مرتبة متقدمة على جدول أعمالنا مستقبلا. وتود سلوفينيا أن تعرب عن تأييدها للبيان الذي أدلى به مراقب الاتحاد الأوروبي والبيانين اللذين تم الإدلاء بهما بالنيابة عن شبكة الأمن البشري ومجموعة الأصدقاء المعنية بالأطفال والنزاع المسلح.

ونود أيضا أن نشكر الأمين العام على تقريره السنوي (A/2012/261). وسلوفينيا تؤيد بشدة التقرير بشكله الحالي، بما في ذلك المرفقان الملحقان به. ونرحب بتعيين السيدة ليلى زروقي ممثلة خاصة جديدة معنية بالأطفال والنزاع المسلح، ونعرب عن دعمنا الكامل لولايتها. في الوقت نفسه، نود أن نثني على الممثلة الخاصة السابقة، السيدة راديكا كوماراسوامي، لعملها المتميز وتفانيها من أجل حماية الأطفال المتضررين من الصراعات المسلحة خلال السنوات الست الماضية. ونتطلع إلى استمرار التعاون الجيد مع الممثلة الخاصة ومكتبها في المستقبل.

فمنذ إنشاء ولاية الممثل الخاص قبل ١٥ عاما، تحسنت حماية الأطفال المتضررين من الصراعات المسلحة بشكل كبير. وقد ساهمت أطراف عديدة في تحقيق هذه النتيجة، بما في ذلك مجلس الأمن من خلال إطاره لحماية الأطفال المتضررين من الصراع. ونحن نثني على مجلس الأمن للعمل الذي قام به ونشجعه في الوقت نفسه على الاستمرار بنفس الوتيرة مستقبلا. وينبغي ألا ننسى أبدا أن الأطفال في جميع أنحاء العالم لا يزالون يعانون من الصراع المسلح وعواقبه في الحالات الهشة لمرحلة ما بعد الصراع. ونود أن نرحب مرة أخرى بتوسيع معايير الإدراج في القوائم لتشمل الهجمات أو التهديدات بشن هجمات على المدارس والمستشفيات ونشجع مجلس الأمن على النظر في الوقت المناسب في اعتبار الانتهاكين الجسيمين المتبقيين ضد الأطفال في الصراع من معايير الإدراج.

وسلوفينيا لا تزال تشعر بالقلق إزاء التقارير عن حالة حماية الأطفال المتضررين من الصراعات المسلحة في جميع أنحاء العالم في عام ٢٠١٢، والتي لا تزال خطيرة، مثلما هي الحالة في سوريا. وسنواصل جهودنا في عمليات إعادة تأهيل الأطفال المتضررين من الصراعات المسلحة، والتي يضطلع بها الصندوق الاستئماني الدولي السلوفيني لإزالة الألغام ومساعدة ضحايا الألغام، وهو منظمة ملتزمة بتعزيز الأمن البشري.

ونرحب بالتوقيع على خطط عمل في عامي ٢٠١١ و٢٠١٢. فخطط العمل تسهم إسهاما هاما على أرض الواقع في إنهاء الانتهاكات الجسيمة بحق الأطفال. ومن أجل استكمال هذه المبادرات، فإن وصول الأمم المتحدة إلى الجماعات المسلحة من غير الدول، بتيسير من الحكومات، أمر في غاية الأهمية.

ونظرا لضعف الأطفال، فإن مسألة الأطفال والنزاع المسلح تستحق اهتماما خاصا وينبغي اعتبارها قضية في حد ذاتها. غير أن المسألة ينبغي أن تكون جزءا من صورة أكبر عند معالجة الحالة في بلد معين. ولذلك، نشجع مجلس الأمن وفريقه العامل على مواصلة تنظيم جلسات إحاطة إعلامية دورية بحضور الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، بما في ذلك بشأن الحالات الناشئة.

وينبغي أن تشمل مفاوضات السلام واتفاقات السلام قضايا الأطفال المتضررين من الصراع المسلح. وينبغي أن تصبح الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال في الصراع المسلح معايير لتحديد الجزاءات في جميع نظم الجزاءات ذات الصلة. وفي هذا الصدد، نشجع استمرار الإحاطات الإعلامية التي تقدمها الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح إلى جميع لجان الجزاءات ذات الصلة.

يتعين على مجلس الأمن ضمان مواصلة إدراج أحكام محددة لحماية الأطفال في جميع الولايات ذات الصلة بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، بالإضافة إلى البعثات السياسية وبعثات بناء السلام، بما في ذلك من خلال إيفاد مستشارين في

مجال حماية الأطفال. وينبغي تناول القدرة على حماية الأطفال بشكل منهجي أيضا في الحالات التي لا توجد فيها بعثة حفظ سلام أو بعثة سياسية.

علاوة على ذلك، نعتقد أن مجموعة أدوات الفريق العامل المعني بالأطفال والتراع المسلح، تمثل أداة كافية لمعالجة هذه المسألة بشكل صحيح، ونشجع الفريق العامل على الاستفادة الكاملة منها.

وينبغي التحقيق في الانتهاكات الجسيمة المرتكبة في حق الأطفال في التراعات المسلحة وتقديم الجناة للعدالة. وفي ذلك الصدد، ترحب سلوفينيا بإدانة توماس لوبانغا في المحكمة الجنائية الدولية، وتشارلز تايلور في المحكمة الخاصة لسيراليون. وتشكل كلا الإدانتين، اجتهادا قضائيا مهما فيما يخص القضايا المستقبلية التي ستعرض على المحاكم الوطنية والدولية، بشأن مسألة تجنيد الأطفال.

في الختام، تود سلوفينيا أن تعرب عن قلقها إزاء الزيادة في عدد الأطراف التي تم إدراجها في مرفقي تقرير الأمين العام، لأكثر من خمس سنوات، والتي وصل عددها إلى أكثر من نصف الأطراف المدرجة في القوائم. في ذلك الصدد، فإننا نؤيد توصيات الأمين العام المقدمة إلى مجلس الأمن المتعلقة بالجناة المتمادين، ونرحب بتقرير السفير دو لا سابليير (S/2006/389).

جرى على مر السنين، تطوير شبكة دولية واسعة من قبل شركاء ينتمون إلى منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية والحكومات والمجتمع المدني، من أجل حماية الأطفال المتضررين جراء التراعات المسلحة. وتتشرف سلوفينيا بأن تكون عضوا فيها، وتدعو الجميع إلى المحافظة على هذه الشبكة، حيث إن لا مكان للأطفال في التراع المسلح. لذلك السبب أيضا، شاركت سلوفينيا في تقديم القرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل تايلند.

السيد سينهاسني (تايلند) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أهنئ ألمانيا على رئاستها لمجلس الأمن خلال شهر أيلول/سبتمبر، وأن أشكركم سيدي، على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة.

أضم صوتي أيضا للمتكلمين السابقين لتهنئة ليلى زروقي على تعيينها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراع المسلح. ونتمنى لها كل التوفيق والنجاح في أداء مسؤولياتها بموجب ولايتها، ونتطلع إلى العمل عن كثب معها لتحقيق ذلك الغرض.

إن تايلاند ليست أقل قلقا من أي بلد آخر عندما يتعلق الأمر بالعنف ضد الأطفال بجميع أشكاله، وخصوصا في حالات التراع المسلح. ونحن ندرك بأن للأمم المتحدة دور هام يتعين عليها الاضطلاع به، فيما يخص حماية الأطفال في مثل هذه الحالات، ونعتبر أن من واجب الدول الأعضاء مساعدة الأمم المتحدة على الاضطلاع بهذه المهمة، بشكل فعال قدر الإمكان. ومن هذا المنطلق، أقدم وجهات النظر التالية.

أولا، نحن بحاجة إلى تعزيز التعاون والتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة، وكذلك بين الأمم المتحدة والحكومات المعنية. وما يشهد لنا كثيرا على حبنا للأطفال، أن عددا كبيرا من الوكالات واللجان والهيئات المنشأة بموجب معاهدات، تعمل تحت مظلة الأمم المتحدة، بشأن مسائل تتعلق بالأطفال، بموجب ولايات متعددة. لتحقيق أفضل استخدام لوقتنا ومواردنا، نحن بحاجة لضمان أن تُحدد هذه الولايات بوضوح، وتنفذ بطريقة شفافة وخاضعة للمساءلة.

ثانيا، إننا نحث أعضاء مجلس الأمن على إجراء المزيد من المشاورات لتوضيح معايير الإدراج في القوائم والشطب منها. في الوقت الحالي، بعد أن يدرج بلد في القائمة، ليس واضحا

بشكل موضوعي ماذا يتعين عليه فعله ليرفع اسمه منها. وتصبح القائمة من ثم، قائمة العار، بدلا من أن تكون أداة محتملة لتشجيع البلدان على العمل مع الأمم المتحدة بخصوص الهدف المشترك المتعلق بحماية الأطفال في حالات النزاع المسلح.

ثالثا، تود تايلند التأكيد على أهمية المعلومات المستخدمة كأساس لتقارير الأمين العام والممثلة الخاصة للأمين العام. ويجب أن تكون هذه المعلومات دقيقة وموضوعية وموثوقا بها وقابلة للتحقق، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١٧ من القرار ١٩٩٨ (٢٠١١). يمكن أن تؤدي المعلومات الخاطئة إلى إساءة توجيه الموارد والجهود، ناهيك عن عواقب وخيمة أكبر.

وأخيرا، يجب أن نراعي أكثر من أي وقت مضى خطر العواقب غير المقصودة. الطريق إلى الجحيم، كما يقال، معبدة بالنوايا الحسنة. بغية تحقيق النتائج المرجوة، جنبا إلى جنب مع النوايا الحسنة، يجب أن تتوفر لدينا أيضا معلومات موثوقة والاستعداد للاستماع والتعلم. بما أن المسؤولية الرئيسية عن حماية الأطفال تقع على كاهل الدولة، من المهم للأمم المتحدة العمل على الأقل مع الحكومات، بدلا من العمل ضدها.

على غرار أي حكومة أخرى، تضع تايلند مصالح أطفالها فوق كل اعتبار. سوف نستمر في العمل بشكل وثيق مع منظومة الأمم المتحدة بشأن هذه المسألة الهامة لنضمن بأقصى ما نستطيع أنهم محميون بشكل جيد.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل بلجيكا.

السيد غرولس (بلجيكا) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على السماح لوفد بلدي بأخذ الكلمة خلال هذه المناقشة، وعلى قيادة ألمانيا بشأن هذه المسألة. تؤيد بلجيكا البيان الذي أدلى به مراقب الاتحاد الأوروبي. ويؤيد وفد بلدي أيضا تأييدا تاما ما قيل بالنيابة عن مجموعة الأصدقاء المعنية بالأطفال والنزاع المسلح.

يود وفد بلدي شأنه شأن العديد من الوفود الأخرى، اغتنام هذه الفرصة للإعراب عن خالص وعميق شكرنا وإعجابنا بعمل الممثلة الخاصة السابقة راديكا كوماراسوامي. وقد ساهمت جهودها والتزامها إلى حد كبير في النهوض بمسألة الأطفال والنزاع المسلح في جدول أعمال الأمم المتحدة، وبالفعل في جدول الأعمال الدولي.

يود وفد بلدي أيضا تهنئة ليلى زروقي على تعيينها مؤخرا الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح. بوصف بلجيكا داعما للولاية منذ أجل طويل، فإنها ووفد بلدي يتطلعان للعمل بشكل وثيق معها ومع مكتبها.

إننا نرحب بالتقرير السنوي للأمين العام (S/2012/261)، وكذلك التقرير الذي أعده السفير دو لا سابليير، الذي يود وفد بلدي أيضا الثناء عليه. لقد كان السفير دو لا سابليير أحد المؤيدين الأوائل لقضية الأطفال في النزاع المسلح، والتزامه قوي حتى اليوم.

إن التقرير السنوي للأمين العام يتحدث عن التقدم المحرز والتحديات التي لا تزال قائمة، فيما يخص معالجة الانتهاكات الجسيمة المرتكبة في حق الأطفال في النزاعات المسلحة. إنه نهج متوازن لكنه واقعي فيما يخص تلك المسألة الهامة.

وقد تم بالفعل تحقيق نجاحات هامة فيما يخص منع ارتكاب انتهاكات جسيمة، من خلال توقيع العديد من خطط العمل الجديدة، التي تشكل أدوات رئيسية لحماية الأطفال من سوء المعاملة الحالية والمستقبلية. إن بلجيكا مرتاحة بوجه خاص لما علمته من بيان الممثلة الخاصة الذي ألقته أمام مجلس حقوق الإنسان الأسبوع الماضي، والذي يفيد بأن حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية قد التزمت بالتوقيع على خطة عمل مع

الأمم المتحدة لإنهاء تجنيد الأطفال وممارسة العنف الجنسي ضدهم، في الأجهزة الأمنية لجمهورية الكونغو الديمقراطية. ويأمل وفد بلدي في أن يجري تجسيد هذا الالتزام قريبا.

وقد أُحرِز تقدُّم كبير أيضا فيما يخص التصدي للإفلات من العقاب. مما لا شك فيه أن إدانة توماس لوبانغا من قبل المحكمة الجنائية الدولية في قضية تجنيد الأطفال يعتبر حكما تاريخيا، في خضم الجهود المبذولة لمكافحة الإفلات من العقاب.

ولكن، ثمة أيضا تحديات. ويكمن التحدي الأكبر بلا شك، في العدد المتزايد للجناة المتمادين الذين لا يزالون يتجاهلون قرارات مجلس الأمن عمدا. في رأينا، ليس لمجلس الأمن خيار آخر سوى زيادة الضغط على الجناة المتمادين الذي يرتكبون انتهاكات جسيمة في حق الأطفال، ومواصلة النظر في طلب اتخاذ تدابير محددة الأهداف ضد المجرمين. تلك مجرد قضية مساءلة عن الانتهاكات الخطيرة المرتكبة في حق الأطفال، وكما نعلم جميعا فإن المساءلة تشكل رادعا.

إن بلجيكا تشاطر أيضا الأمين العام والممثلة الخاصة القلق جراء استخدام الأسلحة المتفجرة، خصوصا في المناطق المكتظة بالسكان. إننا نشجب استخدام الأسلحة المتفجرة في اعتداءات مادية مباشرة على المدارس والمستشفيات. تشكل تلك الأفعال انتهاكا خطيرا لحقوق الطفل. إن بلجيكا تدعم بقوة التوصيات المحددة التي قدمتها الممثلة الخاصة بشأن استخدام الأسلحة المتفجرة ذات الأثر واسع النطاق في المناطق المأهولة بالسكان، وتدعو إلى إضفاء الطابع العالمي على الصكوك الدولية ذات الصلة، بما في ذلك الاتفاقيات المتعلقة بحظر استخدام الألغام المضادة للأفراد، والذخائر العنقودية.

وترحب بلجيكا أيضا بزيادة التعاون بشأن مسألة الأطفال في التراع المسلح، مع المنظمات الإقليمية، مثل الاتحاد الأوروبي ومنظمة حلف شمال الأطلسي، لا سيما في مجال التدريب وزيادة الوعي وإدارة العمليات.

ووفدي يشجع السيدة زروقي على تعزيز هذا النوع من التعاون مع منظمات أخرى، كالاتحاد الأفريقي ورابطة أمم شرق آسيا ومنظمة التعاون الإسلامي.

أخيراً، تود بلجيكا أن تكرر دعمها لحملة المصادقة العالمية المشتركة التي أطلقتها الممثلة الخاصة واليونيسيف ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان. ووفدي يشجع كل الدول التي لم تصدق بعد على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في التراعات المسلحة، إلى أن تفعل ذلك.

وهناك ملاحظتان أخيرتان، الأولى أن بلجيكا تود أن توجه نداء إلى أعضاء الأمم المتحدة عامة وإلى أعضاء مجلس الأمن بصفة خاصة، لكي يدعموا ولاية الممثلة الخاصة بشكلها الراهن بدون أي تردد أو تلكؤ. فلا يمكن خدمة مصالح الأطفال في أنحاء العالم أو حماية حقوقهم إلا عندما لا يعود الأطفال ضحايا لا حول لهم في لعبة سياسات القوة الشريرة.

أود أن أرد أيضاً على البيانات التي استمعنا إليها في هذه القاعة فيما يتعلق بالسيادة الوطنية. فالنسبة لبلدي، من الواضح بجلاء أن السيادة، من حيث المبدأ، ينبغي عدم التذرع بها البتة لحرمان الأطفال من الحماية التي يستحقونها، لأن السيادة هي وسيلة للدولة لحماية مواطنيها، أيا كانت أعمارهم. والسماح للأمم المتحدة بالوصول في الحالات التي تكون مدعاة للقلق، والسماح لها بالإبلاغ والتحقق بشأن وقوع انتهاكات ضد الأطفال أمر تراه بلجيكا مجرد جزء من التطبيق الصحيح لمبدأ السيادة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية.

السيد الجعفري (الجمهورية العربية السورية): بداية، أود أن أرحب بتعيين الممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام المعنية

بالأطفال والتراع المسلح، السيدة ليلى زروقي، متمنياً لها التوفيق في مهامها. كما نتطلع إلى رؤية بصماتها الخاصة بها خلال أدائها لهذه المهام بعيداً عن أسلوب سابقتها. فقد اطلعنا بقلق عميق على تقرير الأمين العام بشأن الأطفال والتراع المسلح، الوارد في الوثيقة المعروضة علينا (S/2012/261)، وما تضمنه هذا التقرير من معلومات مغلوطة ساقتها الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والتراع المسلح، المنتهية ولايتها، السيدة كوماراسوامي. إننا نرى أن التقرير المذكور غير مهني وغير أمين، ومكتوب بدوافع تحريضية لدى من كتبه، دوافع ترمي إلى الإساءة لسوريا وتشويه سمعتها ومدى تقيدها بالتزاماتها التعاقدية الدولية بشأن حماية الأطفال ووضع حد للعنف ضدهم في التراعات المسلحة.

بناء على ذلك، نحن نرفض جميع الادعاءات الواردة في التقرير المذكور حول بلادي، سوريا، ونستنكر تسييس هذه المسألة الإنسانية الهامة، التي تهم سلامة أطفال بلادي في المقام الأول. وكم كنا نتمنى على مُعدَي التقرير، قبل كتابته، أن يقرنوا ما جاء فيه بالإثباتات والبراهين والحقائق، بدلاً من الاعتماد على مجرد مزاعم مصدرها إعلامي ودعائي معادٍ لسوريا. وكم كنا نتمنى عليهم أيضاً أن يأخذوا على الأقل بوجهة نظر الحكومة السورية التي دأبنا على نقلها إلى السيدة كوماراسوامي منذ بداية الأحداث وحتى نهاية ولايتها.

لقد أصرت مُعِدَة التقرير في تقريرها على تحميل الأجهزة الأمنية والعسكرية في سوريا المسؤولية الكاملة عن أعمال العنف ضد الأطفال واتهمت هذه الأجهزة بقصف المدارس وقتل وتشويه الأطفال، متجاهلة بصورة متعمدة عشرات التقارير السياسية والإعلامية الأخرى، وكذلك شهادات جهات وأطراف غير حكومية معروفة أثبتت لجوء الجماعات الإرهابية المسلحة لتجنيد أطفال في صفوفها ودفعهم لحمل السلاح والمشاركة في الأعمال الإرهابية وتنفيذ أوامر قادة الجماعات المسلحة في القيام بأعمال القتل والتخريب ضد الممتلكات الخاصة والعامة. وهذه حقيقة لم يستطع تقرير السيد الأمين العام نفسه أن ينكرها، حيث يشير إلى ''ادعاءات ذات مصداقية تفيد أن جماعات مسلحة تجند الأطفال في صفوفها''.

كما يشير تقرير لجنة التحقيق الدولية الأخير بشأن الحالة في سوريا، والذي نوقش في جنيف قبل يومين أو ثلاثة، إلى أن المجموعات المسلحة المناوئة للحكومة تجند أطفالاً تحت سن الثامنة عشر يقاتلون ويؤدون أدواراً مساندة، مثل المساعدة في إخلاء الجرحى أو كحاملي رسائل لصالح المجموعات المسلحة. وأُذَكِر هنا بأن الجمهورية العربية السورية ليست طرفاً في الاتفاقية المعنية بحقوق الطفل فحسب، وإنما هي أيضاً طرف في البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الأطفال في التراعات المسلحة منذ عام ٢٠٠٣. وكنا، وما زلنا، ملتزمون بتنفيذ التزاماتنا بموجب هذه الاتفاقات الدولية.

كنا نتمنى على ممثلة الأمين العام السابقة أيضاً لو أنها ضمنت الفقرات المتعلقة بسوريا ما قامت به الجماعات الإرهابية المسلحة، المدعومة والممولة من الخارج، من أعمال حرق ونهب وتدمير ما يزيد على ٢٠٧٠ مدرسة وروضة أطفال، والاعتداء على المراكز الصحية، وهي كلها أمور موصوفة بالتفصيل في تقارير اليونيسيف.

إن المجموعات المسلحة هي من يقوم بانتهاكات حقوق الطفل في سوريا، وتعرقل إجلاء الجرحى والمرضى والأطفال وذوي الإعاقة من بعض الأحياء التي يختبأون فيها كرهائن، كما حدث في مدينة حمص، بحضور ممثلي اللجنة الدولية للصليب الأحمر أنفسهم. وكهدية من المجموعات المسلحة للأطفال في أول يوم من دراستهم في العام الجديد، قامت مجموعة إرهابية بقصف مدرسة ابتدائية في ريف دمشق، مما أسفر عن جرح عشرات الأطفال، ولم نسمع أحداً يتحدث

عن ذلك من المدافعين عن الطفولة والحق في التعليم. ولا نستبعد أن يتهم البعض قوات حفظ النظام بذلك، كما جرت العادة.

لقد قالت السيدة زروقي، ممثلة الأمين العام في بيانها الافتتاحي، إنها طلبت مني، شخصياً، نقل ندائها إلى القوات الحكومية السورية لإخلاء المدارس. وعلى الرغم من أن السيدة ممثلة الأمين العام لم تنقل في بيانها هذا الصباح ردي على ندائها هذا، فإنني الآن أحيلها وأحيل الحاضرين جميعاً إلى ما كنت قد نقلته لها بخصوص وضع المدارس في سوريا. لكن هذا الرد جاء من الاجتماع الخامس للمنتدى الإنساني حول سوريا، الذي عقد برعاية مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في جنيف بتاريخ ٧ أيلول/سبتمبر الجاري.

أقرأ على مسامعك مضمون الفقرة الثالثة منه باللغة الإنكليزية. هذه الفقرة بالضبط ما قلته للممثلة الخاصة السيد زروقي في جنيف:

”قدم المنسق الإقليمي للشؤون الإنسانية – ومقر عمله، كما تعلمون، في دمشق، وهو يتبع لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية – إحاطة عن الحالة التي تتردى بسرعة نتيجة لتصاعد العنف مؤخراً، وقال إن قدرة المجتمع المحلي على مساعدة السكان الذين فروا من منازلهم قد استنفدت إلى حد كبير. فمن بين ١,٢ مليون من المشردين، هناك أكثر من مليون شخص لجؤوا إلى ٤٧٠ مدرسة وغيرها من المباني العامة. والحاجة ماسة إلى إيجاد مأوي بديل، لا سيما وأن العام الدراسي الجديد سيبدأ في ١٦ أيلول/سبتمبر.“

(نهاية الكلام بالإنكليزية)

بمعنى آخر، إن منسق الشؤون الإنسانية في دمشق يشرح للسيدة ممثلة الأمين العام أن المدارس في سوريا تستخدم كملاجئ للعائلات التي نزحت وليس كمواقع للقوات العسكرية الحكومية السورية. هذه شهادة من الأمم المتحدة.

ثم، ألم تصل إلى الممثلة الخاصة تقارير ووثائق عن الظاهرة التي حللها البعض في الدول العربية وهي ما أطلقوا عليه بشكل مبتذل اسم ”الجهاد الجنسي الحلال“؟ وفيها يختار كل من حلل هذا النوع من الجهاد طفلات سوريات يقطن في مخيمات اللاجئين السوريين في تركيا والأردن، وتترواح أعمارهن بين ١٤ و ١٦ عاماً، للزواج بهن مقابل مبالغ زهيدة. ألم تتحق الممثلة الخاصة كذلك من حالات الاغتصاب الموثقة في المخيمات التركية التي بلغ عددها ٨٦ حالة اغتصاب بحق اللاجئات السوريات من قبل الحراس الأتراك في هذه المخيمات؟

كنا نتمنى أيضاً لو نوه التقرير بآثار التدابير الاقتصادية الانفرادية غير المشروعة على الأطفال السوريين. وهنا أعني بالضبط العقوبات الأحادية الجانب المفروضة علينا من قبل الاتحاد الأوروبي وغيره. هذه العقوبات تسبب الضرر الرئيسي للأطفال، إذ إن صعوبة التحويل المالي بسبب الحصار على المصارف الوطنية قد أثر على توريد اللقاحات الخاصة بالأطفال وعلى توفير الأدوية، وأعاق أفق التنمية وتقديم الخدمات الأساسية.

والأهم من كل ما سبق هو أننا نستهجن فعلاً تخصيص ٨ فقرات في التقرير للحديث عن سوريا والتجاهل التام لذكر إي إشارة لمعاناة الأطفال السوريين الرازحين تحت الاحتلال الإسرائيلي في الجولان السوري المحتل منذ عدة عقود. فأولئك الأطفال أيضاً يعانون يومياً من جرائم الاحتلال الإسرائيلي وانتهاكاته اليومية لأبسط حقوقهم في الحياة والتعليم والغذاء والدواء، ناهيك عن المعاناة المستمرة نتيجة زرع إسرائيل أنواع الألغام الفتاكة كافة والقنال العنقودية في أراضي الجولان السوري المحتل. وبالمناسبة، فإن هذه الألغام قد أودت بحياة

٢٠٢ من الأطفال السوريين؛ ٢٠٢ من الأطفال السوريين قضوا جراء انفجار الألغام الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل. كما أصيب ٣٢٩ طفلاً بإعاقات دائمة جراء هذه الألغام. وقد وجهنا عناية السيدة كوماراسوامي عشرات المرات على مدى سنوات إلى ضرورة إيلاء هذا الموضوع الهام الأهمية التي يستحقها في تقاريرها. لكنها، للأسف، ضربت بذلك عرض الحائط.

أما الاكتشاف الباهر الذي أضاء ظلمة الأطفال الذين يعانون من التراعات المسلحة اليوم فهو خلو بيان ممثلة الأمين العام عن وضع الأطفال في التراعات المسلحة من أي إشارة إلى وضع الأطفال الفلسطينيين في الأراضي المحتلة من جراء الاحتلال الإسرائيلي. ولا يسعني هنا إلا أن أسعف ذاكرة السيدة الممثلة الخاصة بأن إسرائيل قد قتلت منذ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ ألف وخمسمائة طفل فلسطيني، ألف وخمسمائة طفل فلسطيني! وأن اليوم يصادف الذكرى الثلاثين لمجزرة صبرا وشاتيلا التي ارتكبتها إسرائيل والمليشيات اللبنانية الموالية لها بحق الفلسطينيين الأبرياء من أطفال ونساء في بيروت عام ١٩٨٢. وقد يكون من المناسب أيضاً التطرق إلى أعداد الأطفال العراقيين والليبيين والأفغان واليمنيين وغيرهم الذين قضوا جراء التدخلات العسكرية لقوات حلف الناتو سواء على الأرض مباشرة أو عبر الطائرات بدون طيار.

تؤكد الحكومة السورية على حقها في حماية مواطنيها، وانطلاقاً من حرصها على الدور الأخلاقي لمجلس الأمن، وانسجاماً مع ميثاق الأمم المتحدة، فإن بلدي يدعو جميع أعضاء مجلس الأمن الموقرين مجدداً للضغط على الدول التي تمول الإرهاب في سوريا عربياً وإقليمياً ودولياً لوقف دعم المجموعات الإرهابية ووقف تسليحها وتمويلها ووقف تسهيل عملياتها وذلك بموجب قرارات مجلسكم الخاصة بمكافحة الإرهاب. كما يدعو بلدي إلى فضح الجوانب اللا-أخلاقية وغير القانونية للعقوبات غير المشروعة المفروضة بشكل أحادي على سوريا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود مرة أخرى أن أذكر جميع المتكلمين بأن يقتصروا بياناتهم فيما لا يزيد على أربع دقائق.

أعطي الكلمة الآن لممثل العراق.

السيد البياتي (العراق) (تكلم بالإنكليزية): في البداية أود أن أهنئكم، سيدي، على توليكم رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر، وأن أعرب عن تقدير وفد بلدي لما ورد في التقرير السنوي للأمين العام (S/2012/261) بشأن الأطفال والتراعات المسلحة الذي قدم لمجلس الأمن ويغطي الفترة من كانون الثاني/يناير لى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وأود أيضاً أن أهنئ السيدة ليلى زروقي على تعيينها ممثلة خاصة للأمين العام معنية بالأطفال والتراعات المسلحة، معرباً عن رغبتنا في التعاون معها في إطار ولايتها الجديدة.

أزجي الشكر للسيدة زروقي والسيد إيرفي لادسو، وكيل الأمين لعمليات حفظ السلام، والسيد أنثوني ليك، المدير التنفيذي لمنظمة اليونسيف، والسيد ديفيد تولبرت، رئيس المركز الدولي للعدالة الانتقالية، على بياناتهم. وأود أن أعرب عن رأينا أنهم جميعاً تناولوا حالة الأطفال والتراع المسلح في العديد من البلدان في منطقتنا وفي العالم بدون أن يتطرقوا للحالة في العراق. يعني ذلك أن الحالة في العراق ليست بمثل سوء نظيراتها في البلدان التي ذكرت في مجلس الأمن هذا الصباح، بالرغم من أننا ما برحنا نقول إننا لا نزال نواجه بعض الصعوبات والتحديات والمشاكل بسبب العنف الذي ترتكبه مجموعات إرهابية مثل تنظيم القاعدة والجماعات المنتمية له، مثل الدولة الإسلامية في العراق.

بالإضافة إلى ذلك، تكلم السيد لادسو عن قوات حفظ السلام في العديد من البلدان في منطقتنا وفي العالم، لكن لا توجد قوات كهذه في العراق منذ ٢٠٠٣، وهذا خير دليل على عدم وجود نزاع مسلح في العراق. في الحقيقة، كتبت السيدة باتريشيا أوبريان، وكيلة الأمين العام للشؤون القانونية، في الرسالة التي ردت فيها على سؤالي عن تعريف النزاع المسلح، كتبت تقول:

''تتناول المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ والبروتوكول الإضافي الثاني الملحق باتفاقيات جنيف لعام ١٩٧٧ حالات النزاعات المسلحة غير الدولية. وتحدد المادة الأولى من البروتوكول الثاني معايير إضافية معينة فيما يتعلق بالنزاعات المسلحة غير الدولية. وتنص على أن البروتوكول الثاني ''ينطبق على المنازعات الدولية المسلحة التي تدور على إقليم أحد الأطراف السامية المتعاقدة بين قواته المسلحة وقوات مسلحة منشقة أو جماعات نظامية مسلحة أخرى وتمارس تحت قيادة مسؤولة على جزء من إقليمه من السيطرة ما يمكنها من القيام بعمليات عسكرية متواصلة ومنسقة، وتستطيع تنفيذ هذا الملحق ''البروتوكول''''. وهي تحدد أيضا أن البروتوكول ''لا يسري علي حالات الاضطرابات والتوتر الداخلية مثل الشغب وأعمال العنف المنفردة أو المتقطعة وغيرها من الأعمال ذات الطبيعة المماثلة التي لا تعد منازعات مسلحة''. وهكذا، بموجب القانون الدولي الإنساني، فإن ''النزاع المسلح'' ذا الطابع غير الدولي هو أكثر من مجرد عمل من أعمال العنف المتفرقة، ويجب أن يكون ''الطرف في نزاع مسلح'' (١) منظماً وله هيكل قيادة مسؤولة (٢) وأن يكون قادرا على السيطرة على جزء من إقليمه (٣) وقادرا على القيام بعمليات عسكرية متواصلة ومنسقة،. وهي معايير تراكمية بحكم طابعها. ونحن على ثقة من أن ما سبق سيكون مساعدا لسلطاتكم في تحديد ما إذا كان مفهوم النزاع المسلح ينطبق على ظروف العراق''.

ومن الواضح أن مفهوم النزاع المسلح المنصوص عليه في اتفاقيات جنيف لا ينطبق على العراق لأننا لم نعد نشهد سوى أعمال عنف وهجمات إرهابية متفرقة. وتعتقد حكومة بلدي أن هناك جماعات إرهابية تهاجم المدنيين العراقيين، بمن فيهم الأطفال، غير أنه ليس لدينا نزاعا مسلحا في العراق.

وفيما يتعلق بتقرير الأمين العام (S/2012/261)، نود أن نبدي الملاحظات التالية. في الفقرة ٤١ وكذلك في العديد من الفقرات الأخرى، يصف التقرير القاعدة والجماعات التابعة لها، مثل دولة العراق الإسلامية، بأنها جماعات مسلحة. وأدان الأمين العام بان كي - مون الهجمات التي شنتها تلك الجماعات بوصفها هجمات إرهابية، على سبيل المثال في البيانين اللذين أدلى بهما في ١١ آذار/مارس ٢٠١٠ و٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وبالإضافة إلى ذلك، أدان مجلس الأمن الهجمات التي نفذت في العراق من قبل تلك المنظمات ووصفها بأنها هجمات إرهابية في جميع بياناته، وآخرها البيان SC/10757 الصادر في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. وعليه، فإن من المهم وصف تلك الجماعات بأنها منظمات إرهابية، ووصف الهجمات التي تشنها على أنها هجمات إرهابية كي تكون متسقة مع لغة الأمين العام ومجلس الأمن.

وتنص الفقرة ٤١ أيضا على ''كان هناك ٣٤١ حادثا كان الأطفال من بين ضحاياها، بما فيها ١١٧ حادثا تحققت منها فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ خلال الفترة المشمولة بالتقرير''. ومن رأينا أن التقرير ينبغي أن يشمل الحوادث التي تم التحقق منها فقط، لأن ذلك يؤدي إلى توخي مزيد من الدقة، نظرا لاحتمال المبالغة في الأرقام الواردة في التقرير في

بعض الأحيان. وتبين الإحصاءات الرسمية الصادرة عن وزارة الصحة العراقية أن ٩٦ طفلا فقط كانوا من ضحايا الهجمات الإرهابية في عام ٢٠١١. ويذكر التقرير أيضا أن الأطفال شوهدوا يحرسون نقاط التفتيش التابعة لمجالس الصحوة. ومع ذلك، فقد أدمجت مجالس الصحوة رسميا مع القوات المسلحة العراقية، ويمنع الأطفال من العمل في القوات المسلحة وفقا للقانون العراقي والدستور العراقي.

وفي الفقرة ٤٢، يذكر التقرير أن الجماعات المسلحة مثل تنظيم القاعدة ودولة العراق الإسلامية تواصل تجنيد الأطفال. ويشير التقرير في الفقرة نفسها إلى أن الأطفال يستخدمون لتنفيذ أعمال التجسس والاستطلاع ونقل المعدات العسكرية وتصوير الهجمات لأغراض الدعاية وزرع المتفجرات والمشاركة فعليا في هجمات ضد المدنيين وقوات الأمن. ويوحي ذلك بأن الأطفال ينفذون جميع أعمال الجماعات الإرهابية التابعة لتنظيم القاعدة تقريبا. وتلك مبالغة واضحة للدور الذي يقوم به الأطفال. ويشير التقرير أيضا في الفقرة ٤٢:

”وتجدر الإشارة إلى أن جناح الشباب التابع لتنظيم القاعدة في العراق، المعروف باسم ”طيور الجنة“ الذي أدرج في تقريري السابق المتعلق بتجنيد الأطفال واستخدامهم، لم يعد له أي نشاط خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير“.

وفي الفقرة ٤٣، يذكر التقرير أنه تم توجيه لوائح الاتهام إلى العديد من الأطفال وأدينوا بموجب تهم تتعلق بالإرهاب في إطار قانون مكافحة الإرهاب العراقي. ونود أن نشير إلى أنه إذا كان هؤلاء الأطفال يستخدمون من قبل تنظيم القاعدة من أجل تنفيذ هجمات إرهابية، على نحو ما ورد في الفقرة السابقة من التقرير، فإنه يمكن توجيه الاتهامات إليهم وإدانتهم. وتجيز التشريعات في جميع أنحاء العالم توجيه الاتهامات للأطفال الذين يرتكبون الجرائم وإدانتهم. وتذكر الفقرة نفسها من التقرير أيضا أن الأشهر الثلاثة الأخيرة من عام ٢٠١١ شهدت ارتفاعاحادا في نسبة الأطفال الموقوفين في مرافق الاحتجاز رهن المحاكمة الذين وجهت إليهم تهم بزعم ارتباطهم بجماعات مسلحة وارتكابهم جرائم تتعلق بالإرهاب. ونود أن نشير إلى أن تلك المحاكمات تتولى النظر فيها سلطات قضائية مستقلة ومختصة بتطبيق القوانين العراقية ذات الصلة، الهادفة إلى مكافحة أعمال الإرهاب التي ترتكب ضد المدنيين وغيرهم من الأبرياء، والتي شوهد القتلى والجرحى بسببها في جميع أنحاء العالم بفضل التغطية التلفزيونية للهجمات الإرهابية الوحشية التي تنفذ في العراق.

وتشير الفقرة ٤٤ من التقرير إلى قتل وإصابة العديد بجروح نتيجة لاستمرار العنف في عام ٢٠١١. وعلاوة على ذلك يذكر التقرير أن إمكانية التحقق من الحوادث محدودة بسبب المخاطر الأمنية المرتبطة بأنشطة الرصد. ونود أن نشير إلى أن بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق لديها موظفون عاملون في جميع أنحاء العراق، ويمكنها – عبر التعاون مع فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ المرتبطة بمكتب الممثل الخاص للأمين العام – التحقيق في تلك الحوادث المذكورة في الفقرة ٤١ من التقرير، والتي أشير فيها إلى التحقق من ١١٧ حادثاً.

وتذكر الفقرة ٤٧ من التقرير أن اختطاف الأطفال يستخدم لتمويل أنشطةالجماعات المسلحة التي ليست جزءا من الحكومة العراقية. وينص التقرير في الفقرة نفسها على ”اختطف جناة زعموا أنهم أعضاء في تنظيم دولة العراق الإسلامية صبيا يبلغ عمره ١١ عاما“ وأن ذلك يثبت أن اختطاف الأطفال يستخدم لتمويل أنشطة الجماعات الإرهابية.

وتشير الفقرة ٤٨ إلى أن ٥٤ حادثا قد أثرت على المدارس والمستشفيات خلال عام ٢٠١١. ونلاحظ أنه لم يتم التحقق من أرقام تلك الحوادث. ونرى أيضا أن تلك الأرقام ضئيلة

جدا بالنظر إلى وجود مئات الآلاف من المدارس والمستشفيات والمراكز الصحية في جميع أنحاء العراق. ويذهب الأطفال إلى المدارس بطريقة عادية في جميع أنحاء البلد، ولا يؤثر عليهم هذا العدد الضئيل من الحوادث.

وينص التقرير أيضا في الفقرة ٤٨ على ''وأدّت حوادث مختلفة شملت إطلاق النار المباشر واستخدام أجهزة متفجرة مرتجلة، إلى مقتل ٢٧ موظفا في قطاع التعليم و ١٧ موظفا في قطاع الصحة''.

ونعرب بموجب ذلك عن ضرورة احترام الولايات المتعلقة بحماية الأطفال في النزاع المسلح ومراعاهّا بشكل تام. و ينبغي ألا ترد الحالات التي لا تقع ضمن نصوص تلك الولايات في تقارير الأمين العام، بغية الحفاظ على سلامة الولاية. ويشير التقرير أيضا في الفقرة ٤٨ إلى ''وتتحمل الجماعات المسلحة، بما في ذلك تنظيم القاعدة في العراق وتنظيم دولة العراق الإسلامية المسؤولية عن جميع الحالات التي ُأبلغ عنها''

وأود في الختام، أن أؤكد حقيقة هامة يعلمها مجلس الأمن. وكما قال الأمين العام في أحد تقاريره، فإن العراق اليوم ليس العراق قبل عام ٢٠٠٣. فالعراق اليوم دولة دستورية، ديمقراطية برلمانية اتحادية، تحكمها حكومة انتخبها الشعب العراقي، وهي تعمل على حماية سيادة القانون وحقوق الإنسان، وخصوصا حقوق الأطفال العراقيين.

ونتوجه بالشكر مرة أخرى إلى الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح وإلى مكتبها على ما بذلاه من جهود، ونعرب عن سرورنا واستعدادنا – نظرا لأن ذلك يشكل أولوية بالنسبة للحكومة العراقية – للتعاون معهما في إطار الولاية الجديدة، فضلا عن التعاون مع جميع الهيئات التابعة للأمم المتحدة من أجل كفالة حقوق الأطفال العراقيين.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل كينيا.

السيد كاماو (كينيا) (تكلم بالإنكليزية): أهنئ ألمانيا على توليها رئاسة مجلس الأمن لشهر أيلول/سبتمبر، ونشعر بارتياح بالغ للمبادرة بعقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم. ونرى أن مناقشة اليوم تتيح فرصة ممتازة للدول الأعضاء كي تكرر تأييدها القوي لهذه الولاية الهامة.

بدايةً، يرحب وفد بلدي ترحيبا حارا بتعيين السيدة ليلى زروقي الممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح. ولا شك أن قدرهّا الاستثنائية، وسعة رؤيتها وخبرهّا تشكل ضمانا لتنفيذ ولايتها بطريقة ناجحة..

ويرحب وفد بلدي في ذات الوقت، بتقرير الأمين العام الأخير عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2012/261).

ونحن نقدّر العديد من الأنشطة التي يضطلع بها مكتب الممثلة الخاصة. ونعتقد أن خطط العمل، والمشاركة في مفاوضات وقف إطلاق النار، والمساعي التي تبذل مع مختلف البلدان قطعت شوطا طويلاً صوب تحسين حياة الأطفال الأبرياء الذين يصبحون ضحايا للصراعات والحروب. ويتعهد وفد بلدي بالعمل البنّاء مع المكتب لتحقيق الأهداف المحددة. أخيراً، ينوّه وفدي أيضاً بالعمل المثالي لمنظمة الامم المتحدة للطفولة ويقدّره، وهو العمل الذي يدعم الاطفال في الصراع المسلّح.

قبل وقت طويل من إجراء دراسة غراسا ماشيل التي أدت إلى هذه الولاية، اعترفت كينيا بأهمية مناصرة حقوق الأطفال وكفالة حمايتهم. وتعزيز وحماية حقوق الطفل في أي حالة باتا شرطاً لازماً للسياسات والتدخلات التي تنفذها حكومة كينيا. لهذا السبب، اصبحت حماية الأطفال متداخلة في بقاء المجتمع. وهذه الإجراءات صارت الآن راسخة في النسيج الكيني الاجتماعي والثقافي، حيث كان الأطفال ولا يزالون يُعتبرون عماد المستقبل المشرق الذي نصبو جميعنا اليه.

واتباعاً للتقليد نفسه، تبذل كينيا قدرا كبيرا من الجهود والموارد في الدعوة من أجل تعزيز وحماية حقوق الأطفال. والدستور الكيني دعامة من دعائم الأمل لكل رجل وامرأة وطفل. فهو يتضمن أحكاماً واضحة بشأن حقوق الطفل. وقد أعطيت الأولوية للتعليم، والرعاية الصحة، والحماية، والمياه، والغذاء، وتوفير البيئة الآمنة التي يمكن أن ينمو الأطفال فيها ويتمتعوا بحياتهم ويتطوروا. وتشريعاتنا الوطنية تناولت بإسهاب مختلف الحقوق، وهي تشمل توفير الخدمات تحت إشراف المؤسسات الوطنية المعززة المكلفة برصد وتقييم أي تدخلات تتعلق بالأطفال.

ونحن نواجه تحديات حماية الأطفال في جميع الحالات. فالعبء ثقيل في أوقات الصراع، ولكن الأطفال، مع ذلك، يجب أن يحظوا بالحماية في كل الحالات. وسوف يتفاقم الوضع إذا كانت المؤسسات المكلفة بحماية الأطفال ضعيفة. والعملية لكفالة حماية الأطفال أثناء الصراع يجب أن تبدأ قبل توقّع أي صراع. وينبغي أن نكون قادرين على التصدي لمسببات الصراع. والأسباب المحددة الكامنة وراء الحروب، أو الصراعات، أو أعمال ترويع الناس، التي تشكل العناصر الرئيسية لعدم تحقيق السلام والأمن، كثيرة ومتنوعة وموثقة توثيقاً جيداً. إنها تمتد من الدول المنقوصة والبنية التحتية الى المنافسة، ومن الاستغلال غير القانوني للموارد وعدم الإنصاف في تقاسم ثمار التنمية إلى ممارسات الحكم الفاشلة.

وعلى المجتمع الدولي أن يعمل بعضه مع بعض لإطفاء جذوة الصراع. وجدول الأعمال الأكثر إلحاحا الذي يحظى بموافقة الشعوب وحكوماتها في الاعم هو الحاجة إلى التنمية العاجلة والمستدامة والمتسارعة، وتزايد الازدهار. ولمنظومة الأمم المتحدة دور رئيسي تضطلع به في هذا الصدد. وتؤدي الوكالات والصناديق والبرامج أدواراً هامة في تعزيز قدرة البلدان على توطيد حقوق الأطفال وحمايتها. ومع بدء الممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام رحلتها لتنفيذ هذه الولاية، يحثها وفدي على مواصلة العمل مع هذه المنظمات الإنمائية والإنسانية لتعزيز قدرات البلدان على مجابهة العدد الكبير من التحديات التي تواجه الأطفال.

إن المجلس يتفهم بسهولة قلق كينيا إزاء المصير المؤلم للعديد من الأطفال الصوماليين الذين يتعرضون للقمع والإرهاب من جانب حركة الشباب في ذلك البلد. فبعد عقود من ذبح الأبرياء من الرجال والنساء والأطفال، وبعد خسارة الممتلكات التي لا تقدر بثمن، وبعد المعاناة والحرمان اللذين لا يوصفان، اتخذ المجتمع الدولي بقيادة البلدان الاقليمية المجاورة خطوات ملموسة لتحسين الوضع في الصومال. ونحث الممثلة الخاصة والوكالات والصناديق التابعة للأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والخيّرين على عدم التغاضي عن الاطفال الذين تم تجنيدهم في صفوف الشباب، وفي العصابات والجماعات الارهابية الاخرى.

والاطفال الذين اتكلم عنهم بحاجة الى المساعدة للخروج من صفوف هذه الجماعات والعصابات الارهابية المسلحة، والانتقال والانضمام من جديد الى اسرهم ومجتمعاتهم المحلية، واستعادة طفولتهم وحريتهم. لذلك، يحث وفدي المجتمع الدولي على مواصلة دعم جهود الاتحاد الافريقي والبلدان المجاورة للصومال بغية احلال السلام في ذلك البلد، وضمان مستقبل أزهى لأطفاله.

ختاماً، أود أن أعرب عن عميق امتنان وفدي للعمل الذي قامت به السيدة راديكا كوماراسوامي، الممثلة الخاصة السابقة للأمين العام مباشرة، ولخدمتها المتفانية ازاء قضية الأطفال. وأتمنى لها كل التوفيق في أعمالها المقبلة.

وأخيراً، يود وفدي أن يكرر تأييده لولاية الممثلة الخاصة للأمين العام. وأود أيضا أن أكرر الحقيقة البديهية ومفادها أن حياة الأطفال سوف تكون أفضل بكثير لو أننا لا نعترف

بالترابط القائم بين الأمن وحقوق الإنسان والتنمية فحسب، وإنما نخصص أيضا الموارد لتحسين حياة الأطفال في كل مكان، ودعم البلدان التي تواجه صعوبات لتوفير هذه الحقوق.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل نيجيريا.

السيد ساركي (نيجيريا) (تكلم بالإنكليزية): انضم إلى المتكلمين الآخرين في تهنئتكم، سيدي، على توليكم رئاسة المجلس في هذا الشهر. كما أشكركم على مبادرتكم، السيد الرئيس، الى تنظيم هذه المناقشة الهامة بشأن الأطفال والصراع المسلح، فضلاً عن المذكرة المفاهيمية (S/2012/685، المرفق) التي تهدف إلى توفير التوجيه لمناقشتنا اليوم. وبما أن الصراعات والأزمات لا تزال تندلع في جميع أنحاء العالم، مع ما تخلفه من أثر سلبي واضح على أضعف أعضاء المجتمع، ولاسيما الأطفال والنساء، ليس هناك وقت انسب من هذا الوقت لإجراء هذه المناقشة.

وتقدّر نيجيريا أن مجلس الأمن لا يزال يولي أولوية كبيرة في عمله لمحنة الأطفال في الصراعات المسلحة. والواقع أن الفرصة قد تسنت لنيجيريا بغية الإسهام في العملية خلال رئاستها لمجلس الأمن عن طريق المشاركة في الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح.

ومختلف القرارات المتعلقة بمسألة الأطفال والصراع المسلح تشهد على التزام المجلس بمعالجة هذا الموضوع. علاوة على ذلك، إن مختلف خطط العمل التي اعتمدها البلدان دليل أيضا على الالتزام والدعم من جانب رئاسة مجلس الأمن في هذا المجال. وأهنئ جميع الدول الأعضاء التي اعتمدت خطط العمل، مع الاعتراف بعزمها على التصدي للورطة الخطيرة التي كثيراً ما يجد الأطفال في مناطق الصراع أنفسهم فيها.

عند هذه النقطة، اسمحوا لي أن أشيد بالممثلة الخاصة السابقة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، السيدة راديكا كوماراسوامي، عن دورها الذي لا يقدر بثمن في وضع محنة الأطفال في الصراع على جدول أعمال الأمم المتحدة وجدول الاعمال الدولي.

كما أود أن أرحب بالممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام، السيدة ليلى زروقي، وأن أهنئها على تعيينها عن جدارة. إنها تتحمل المسؤولية في فترة تحديات كبيرة للأطفال في جميع أنحاء العالم. فالأطفال والنساء والمجموعات الضعيفة الأخرى يتعرضون للمشقة والخطر الرهيب في العديد من الصراعات حول العالم. ونحن نشاطر السيدة زروقي قناعتها حيال نطاق العمل الذي يتعين القيام به من اجل حماية الأطفال في مناطق الصراع. وإننا نؤكد لها دعمنا الراسخ في الاضطلاع بمسؤولياتها. كما نود أن ننوّه بالمعلومات التي قدمها في هذه الجلسة السيد إرفي لادسوس، وكيل الامين العام لعمليات حفظ السلام، والسيد أنطوني لايك، المدير التنفيذي لليونيسيف، والسيد دايفيد تولبرت، رئيس المركز الدولي للعدالة الانتقالية.

وفي الأوقات الأخيرة، اتخذ المجتمع الدولي، بما فيه مجلس الأمن، مواقف حاسمة إزاء مرتكِبي الانتهاكات الخطيرة ضدّ الأطفال. والازدياد المطرد في عدد خِطط العمل وتنامي الامتثال للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، يُسهمان في تعبئة العمل الدولي المتضافر، الهادف إلى ضمان سلامة الأطفال ورفاههم، ولا سيما في مناطق النزاع. وفي هذا الصدد، يشجّعنا التقدّم المُحرَز على صعيد المساءلة المتعاظمة لمرتكِبي الانتهاكات الستة الخطيرة ضدّ الأطفال في النزاع المسلح.

بيد أنه لا بُدّ من القيام بالمزيد، إذ علينا جميعاً الاضطلاع بمسؤولية حماية أولئك الضعفاء العزل من أفراد مجتمعنا. لذا، يجب تكثيف الجهود الوطنية والدولية لضمان تحقيق المساءلة

بصفتها وسيلة رادعة، وسَوْق مُرتكِبي تلك الأعمال إلى العدالة. ولمجلس الأمن بخاصة، والمجتمع الدولي بعامة، دور أساسي يقومان به في هذه المساعي. وإننا نشاطر الأمين العام تقييمه بشأن ضرورة أن تكفل الدول الأعضاء المعنية، الوصول بشكل مستقلّ إلى الأمم المتحدة، بهدف رصد الانتهاكات الخطيرة ضدّ الأطفال والإبلاغ عنها. كما ينبغي تكثيف الجهود، عملاً بالاقتراحات التي قدمها الأمين العام والممثلة الخاصة له المعنية بالأطفال والتراع المسلح، لضمان الموارد الكافية لإعادة تأهيل الأطفال المسرحين من التجنيد، فضلاً عن استكشاف احتمالات إعداد الآليات القانونية والإدارية لدفع التعويضات لضحايا الانتهاكات الخطيرة من الأطفال. وفوق ذلك، ينبغي لنا أن نكفل استمرار إدراج بنود محددة متعلقة بحماية الأطفال في جميع ولايات عمليات حفظ السلام ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة، فضلاً عن البعثات السياسية وبعثات بناء السلام ووسائل تخطيط الأمم المتحدة وعملياتها الأخرى. ونعتقد أنّه من مسؤولية المجلس توفير القيادة في الجهد العالمي لكي توضع جانباً الموارد السياسية والمالية والقانونية الضرورية لتحقيق هدفنا المتثّل في حماية الأطفال في التراعات المسلحة.

وقبل مجيئي إلى هنا، كنت في أمانة الاتحاد الأفريقي، حيث أصغينا إلى الممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام، المعنية بالعنف الجنسي في التراع.

ونعتقد أن هذين الشرين وجهان للعملة ذاتها– الأطفال والتراع المسلح والعنف الجنسي ضد المرأة. ومعظم هذه الانتهاكات لحقوق الإنسان تحدث في حالات

التراع. وإننا نحثّ المجلس على معالجة هذه المسائل بصورة متزامنة، وإبقائها على جدول أعماله دائماً.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل نيوزيلندا.

السيد مكلاي (نيوزيلندا) (تكلم بالإنكليزية): شكراً لكم، سيدي، ولبلدكم ألمانيا، التي تتولى رئاسة المجلس لهذا الشهر، على ضمان النظر في هذه المسألة، ونشكركم حقاً على العمل المتميِّز الذي أنجزتموه بصفتكم رئيساً للفريق العامل المعني بالأطفال والتراع المسلّح. إنها السنة الثانية على التوالي، التي تُثبتون فيها، سيدي، القيادة لهذا الموضوع البالغ الأهمية.

لقد سُرت نيوزيلندا بأن تقدّم مشروع القرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢) الذي اعتُمد اليوم، والذي يدعم برنامج المجلس بشأن الأطفال والتراع المسلّح، ونحن نُثني على إقراره، على الرغم من أسفنا لغياب الإجماع عنه.

وإننا نرحّب بتعيين السيدة ليلى زرّوقي بصفتها ممثلة خاصة جديدة معنية بالأطفال والتراع المسلح. إنها تُضيف أرصدة متميزة لمهمتها ذات الأهمية القصوى. ونحن ننضمّ إلى بلجيكا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمىوآيرلندا الشمالية ودول أخرى عديدة، في حثّ جميع الدول على دعم جميع جوانب ولايتها بدون التخلي أو الإعاقة غير المبررة. كما ننضمّ إلى كينيا وآخرين في الثناء على الشجاعة والمهنية، وفي ضوء بعض الملاحظات الأخيرة، أؤكّد على عبارات المهنية والقيادة والرؤيا لدى الممثلة الخاصة السابقة للأمين العام، المعنية بالأطفال والتراع المسلح، راديكا كوماراسوامي، التي أثبتت جهودها الدؤوبة أهمية ولاية متواصلة لمجابهة الإساءات إلى الأطفال في التراع المسلح.

إنّ أكثرية واضحة جداً من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تستاء من استخدام الأطفال والإساءة إليهم في التراع المسلّح، وهذا ما يجعلنا نعتبر مناقشة اليوم فرصة هامة جداً أمام تلك البلدان، لإثبات إرادتها السياسية بأن يتولّى المجلس معالجة المسألة بفعالية، باعتبار ذلك جزءاً من دوره في صون السلم والأمن.

ويجب حماية الأطفال– الأطفال الأبرياء– كما يجب أن يحظوا باهتمام خاص من المجلس. وبالمقابل، نرحّب بالقرارات المواضيعية بشأن الأطفال والنزاع المسلح، بصفة ذلك دليلاً هاماً على أنّ المجلس سيعالج هذه المسألة.

إنّ نيوزيلندا عضو في مجموعة أصدقاء الأطفال والنزاع المسلح، وهي تؤيّد جميع الملاحظات التي عرضها ممثل كندا بالنيابة عن المجموعة. ولن أكرِّر ما قيل، ولكنني سأدلي بملاحظة موجزة جداً بشأن مجرّد أربع مسائل.

أولاً، من الواضح أنّ المكاتب المتخصصة وآليات الإبلاغ واصلت أداء مهمّات أساسية طوال السنة الماضية. ومن خلال ذلك الإبلاغ، عرَض الأمين العام الحالات المروِّعة التي تستدعي الاهتمام الملحّ من الأمم المتحدة ودولها الأعضاء. ويحدّد تقريره أيضاً بعض النجاحات في حماية الأطفال، ونحن نُثني على تلك الإنجازات. لذا، نقول بوضوح تام أنّ ذلك الإبلاغ المتخصص يجب أن يتواصل بجميع ما يكشف عنه من معطيات.

ثانياً، نودّ أن نشهد المزيد من الترشيد لبرنامج الأطفال والنزاع المسلّح، مع التفكير في مسائله عَبْر جميع مجالات أعمال المجلس، بما يشمل جميع الولايات ذات الصلة لبعثات حفظ السلام وبناء السلام والبعثات السياسية التابعة للأمم المتحدة، وبنشْر مستشارين لحماية الأطفال أيضا، عملاً بسياسة حماية الأطفال، المنبثقة عن إدارة عمليات حفظ السلام. وتعتبر نيوزيلندا حماية الأطفال أساسية لصون السلم والأمن، بما يعني وجوب أخذها في الاعتبار في جميع المقرّرات ذات الصلة في جدول أعمال المجلس.

ثالثاً، ينبغي أن يكون تعزيز استخدام الجزاءات أو مجرّد التهديد بها وسيلة ناجعة في المعالجة المجدية للإنتهاكات الأكثر خطورة ضد الأطفال، ولا سيّما تلك التي يقترفها مرتكبون متمادون. وفي الحالات التي تخضع فعلياً للجزاءات، لا بُدّ من الإرادة السياسية لمعالجة مسألة حماية الأطفال المحددة. أمّا الحالات غير الخاضعة حالياً للجزاءات، فإنها تستدعي درجة من الابتكار بشأن أساليب عمل المجلس. ونحن نحثّ على تلك الإرادة السياسية وذلك الابتكار.

كما أننا ندعو إلى استعانة أوسع بخبراء حماية الأطفال في مجموعات الخبراء التابعة للجان الجزاءات. ونُشيد بلجان الجزاءات المعنية بكوت ديفوار، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والصومال والسودان، على إيرادها معايير تحديد بشأن الانتهاكات الخطيرة ضد الأطفال.

وأخيراً، إنّ المساءلة أساسية، ولا سيّما في ما يتعلق بالمخالفات التي تشكِّل جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. ونحن نحبِّذ المزيد من الدعم والمساعدة للآليات القضائية الوطنية، للحؤول دون إفلات مرتكبي تلك الجرائم الخطيرة من العقاب. وإننا نحثّ بشكل خاص على إعطاء الأولوية لتوفير المساعدة الدولية لبناء القدرات في النُظُم القضائية الوطنية. وفوق ذلك، نشهد دوراً واضحاً لمحاكم الجنايات الدولية والمحكمة الجنائية الدولية، حيثما تكون الآليات القضائية الوطنية غير راغبة في التحقيق والمحاكمة أو غير قادرة عليهما.

وفي هذا الصدد، نرحّب بالنتائج الأخيرة في محاكمتَي تايلور ولوبانغا، اللتين أحرزتا كلتاهما أوجه تقدُّم بارز في مكافحة الإفلات من العقاب على

جرائم الحرب المرتكَبة ضد الأطفال. فتلك النتائج تشكل قرارات متميزة كما وصفها ممثل بلجيكا.

والأهمّ من كل شيء هو أننا نُنوِّه ونُشيد بالمكتسبات والنجاحات التي أُحرِزت في برامج الأطفال والنزاعات المسلّحة. ولكننا لن نرتاح ما دام هناك آلاف الأطفال الذين ما فتئوا يخضعون لفظائع النزاعات المسلّحة، وسنبذل قصارى جهدنا للمضيّ قُدُماً بهذه البرامج من جميع جوانبها، مع الأمل بالتوصّل إلى نتائج أكثر تفضيلاً. ولا يمكننا سماع ذلك النداء

المحدد من أفواه الأطفال والرضّع، بعبارة الإنجيل. لذا، يتعين علينا، نحن شعوب الأمم المتحدة، أن نوجّه ذلك النداء بالنيابة عنهم.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أُعطي الكلمة لممثل أوروغواي.

السيد كانسيلا (أوروغواي) (تكلم بالإسبانية): أود أن أستهل كلمتي بتوجيه الشكر إلى الوفد الألماني على الدعوة إلى عقد هذه المناقشة المفتوحة التي تأتي في أوانها تماما بشأن الأطفال في الصراع المسلح. أود أيضا أن أعرب عن تقديري لوجود الممثلة الجديدة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، السيدة ليلى زروقي، وأن أعلمها بأن بوسعها التعويل على دعمنا الكامل لها لإنجاز ولايتها.

ونشدد على أهمية الاستمرار في الاستفادة من التقارير الموضوعية التي تقدمها الممثلة الخاصة مما يمكننا من تقييم التقدم المحرز والتحديات الراهنة.

ومع ذلك، نلاحظ أن أثر الصراعات المسلحة، وزيادة عدد مرتكبي الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال ما برح مصدر قلق. ويدرج هذا البند في جدول أعمال الجمعية العامة، وهو منتدى تقوم فيه بلدي في كل عام بدور فعال سعيا إلى تعزيز الشعور بالمسؤولية لدى هذه الهيئة ذات التكوين العالمي في المجال المواضيعي الذي هو جزء من ولاياتها وشاغل يتقاسمه الجميع.

ومهما يكن من أمر، تود أيضا أوروغواي أن تقر بالدور الذي يقوم به مجلس الأمن باتخاذه العديد من القرارات بهدف اتخاذ إجراءات محددة لإنهاء عملية تجنيد الاطفال غير الشرعية في مناطق الصراع واستغلالهم. ونقر بالمساهمة التي تقدمها المحكمة الجنائية الدولية التي صنفتها بوصفها جرائم حرب، أي أعمال العنف الجنسي وأعمال تجنيد القاصرين ممن هم دون سن الـ ١٥ عاما أو استخدامهم للمشاركة بنشاط في الأعمال القتالية التي تدور في الصراعات المسلحة والأعمال التي تقوم بها المحاكم الجنائية الدولية الأخرى التي تشمل حماية الأطفال ومصالحهم. وفي ذلك الصدد، نعتقد أنه من الجوهري العمل من دون كلل لمكافحة الإفلات من العقاب بالنسبة لمن يرتكبون الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، ومن الواضح أن ذلك يمثل تحديا للقوانين الدولية في هذا المجال.

لذلك، نشجع مجلس الأمن على إحالة هذه القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية. فالتعاون مع المحاكم الوطنية والدولية خطوة أساسية لضمان المساءلة الفعالة في هذه الحالات. ويعتقد وفدي أنه لا بد لنا من إيلاء اهتمام أكبر لمسألة دمج الأطفال المرتبطين بالمجموعات المسلحة والأطفال الذين ما برحوا ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة، ولا سيما في حالات الاعتداء الجنسي والاستغلال الجنسي.

ونبرز الأهمية الجوهرية لنزع السلاح الفعال والتسريح وبرامج إعادة الإدماج من أجل رفاه جميع الأطفال المتضررين من الصراعات المسلحة. ولا بد لهذه الجهود من أن تحظى بالموارد البشرية والمالية الكافية وأن تكون مرتكزة على أساس دعم المجتمع لتيسير عملية دمج مستدامة وناجحة لهؤلاء الأطفال.

إن الدمج الاجتماعي للأطفال ينطوي أيضا على النظر بعناية في قضايا القاصرين المتهمين بارتكاب جرائم إبان ارتباطهم بالقوات المسلحة أو المجموعات المسلحة. وفي هذه الحالات يجب بصورة رئيسية اعتبار الأطفال ضحايا، ومعاملتهم وفقا للقانون الدولي في إطار المنظومة القضائية للقاصرين والتي تستهدف إعادة تأهيلهم اجتماعيا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل الفلبين.

السيد كابكتولان (الفلبين) (تكلم بالإنكليزية): سيدي الرئيس، أشكركم على إتاحة هذه الفرصة لي لمخاطبة المجلس بشأن مسألة الأطفال والصراع المسلح.

إن التقرير الحادي عشر للأمين العام (S/2012/261) بشأن المسألة يبين باستفاضة وتفصيل الحالة المزرية للأطفال المجندين، والذين يقتلون ويشوهون وتنتهك المجموعات المنخرطة في حالات الصراع المسلح حقوقهم، وهي مسألة مدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن.

ومن هنا، تود الفلبين أن تنوه بالجهود التي تقوم بها الممثلة الخاصة للأمين العام لتبقينا مطلعين على التطورات التي تحدث في الميدان ووضع الوسائل الممكنة التي يمكننا من خلالها معالجة الظروف والسياقات التي تعرض أغلى ما تملكه مجتمعاتنا، أي أطفالنا، إلى الحقائق الصعبة للغاية في عالمنا الحديث، أي الصراعات المسلحة. ومع ذلك، في الوقت نفسه، من المهم بنفس القدر أن يجسد التقرير بحياد الحالة في الميدان.

وفي ذلك الصدد، ترحب الفلبين بتعيين السيدة ليلى زروقي ممثلة خاصة للأمين العام.إن استقلالية وحياد مكتبها يؤدي دورا أساسيا وحيويا في طرح إجراءات إيجابية وشفافة ومتوازنة تساعد على نحو دائم، انتشال الأطفال من براثن العنف واستعادة حقوقهم الكاملة، وهم جديرون بنيلها. إن المهمة كما تتبين لنا بجلاء، ليست مهمة سهلة ولا يزال يتعين فعل الكثير من العمل وتقييمه بصورة مناسبة في هذا المجال.

إن مسألة الأطفال والصراع المسلح مسألة متعددة الأبعاد وتتطلب من جميع ذوي المصالح اتخاذ قرارات والقيام بأعمال متضافرة ومتماسكة ومنسقة. وبينما الحكومات مساءلة عن حق على مسؤوليتها عن حماية الأطفال والذود عن حقوقهم، لا بد من التشديد على أن مسألة المساءلة تكمن بالمثل في جميع الأطراف المعنية. لذلك فإن تحلي جميع ذوي المصالح والأطراف بالإرادة السياسية، ولا سيما الفاعلين المتمادين، سيكون عنصرا رئيسيا إذا ما أردنا تحقيق المزيد من التقدم الملموس والواضح بشأن هذه المسألة.

وتلاحظ الفلبين أنه على الرغم من الجهود التي يقوم بها ذوو المصالح، على مر السنين، فقد ازداد بدرجة كبيرة عدد المتمادين في ارتكاب الانتهاكات وهو شاغل حظي باهتمام ووقت مجلس الأمن.لذلك اسمحوا لي أن أبرز بعض النقاط التي نأمل أن تساعد على البناء على الجهود الماضية والحالية.

إن المعايير المتبعة لإدراج الأطراف في القائمة وحذفها منها يجب أن تكون واضحة وشفافة وموضوعية ومتوازنة. وكما ذكرت الفلبين من قبل، قد يرغب مجلس الأمن في تقييم مستوى الالتزام، ونطاق الآليات والجهود والنتائج على أرض الواقع بوصفها مؤشرات لحذف أسماء الأطراف من القوائم.

بينما لا نزال نركز على هذه الأهداف، قد يرغب مجلس الأمن في التركيز بصورة أقوى على التشجيع على حذف الأسماء من القائمة بغية استدامة الجهود الرامية إلى حماية الأطفال في الصراع المسلح. وفي الواقع سيكون ذلك مؤشرا على فشل مجلس الأمن والأمم المتحدة إذا ما تم توسيع القائمة. ولا بد من الانتقال من القائمة الأولى إلى القائمة الثانية، ومن ثم حذف اسماء هؤلاء الأشخاص من القوائم. وبينما نبقي المسألة قيد النظر، كما جاء في القرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢)، الذي اتخذ هذا الصباح والذي يبدأ برفع الاسماء من القائمة والسماح للوكالات أو الهيئات المناسبة القيام بوظيفتها لضمان تحسين الإجراءات المتخذة لصالح الأطفال. وفي الوقت نفسه، فإن هذا سيخفف من عبء عمل المجلس لتمكينه من المشاركة في مسائل على مستوى عال من الحساسية تتعلق الأمن والسلم الدوليين.

إن مناقشة مسألة إمعان بعض الاطراف في ارتكاب الانتهاكات يجب أن تكون متماشية مع ولاية مجلس الأمن والفريق المعني العامل المعني بالأطفال والصراعات المسلحة.

إن جهود الرصد الحالية يجب أن تكون متماشية مع الفقرة الثانية من القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) والتي يؤكد

”أن أي حوار تجريه كيانات الأمم المتحدة في إطار آلية الرصد والإبلاغ مع الجماعات المسلحة من غير الدول من أجل ضمان حماية الأطفال وإمكانية الوصول إليهم يجب أن يدور في سياق عمليات السلام حيثما كانت، وفي إطار التعاون بين الأمم المتحدة والحكومة المعنية“

ومع ذلك لا بد من أن إيلاء التقدير المناسب لتلك الفقرة وتطبيقها في ذلك الصدد.

إن التفاعل المتكرر والمنتظم والمشاركة الأوسع من جانب الممثلة الخاصة مع ذوي المصالح، بما في ذلك البعثات لدى الأمم المتحدة، يساعد في المضي قدما بالعمليات ذات الصلة ويساعد على تحديد الحلول الممكنة للمسائل المعلقة. وبصورة مماثلة قد يساعد التفاعل أيضا الممثلة الخاصة في إعداد تقرير أكثر توازنا وأكثر حيادا وصراحة.

إن الفلبين، من جانبها، بالاشتراك مع بقية العالم، تقف على أهبة الاستعداد للعمل بصورة وثيقة مع جميع ذوي المصالح المعنيين والأطراف المعنية للمساعدة في توفير إطار عمل سياسي وأيديولوجي قوي يمكن فيه التصدي لها بفعالية للحقائق التي تعرض الأطفال للصراع المسلح والعنف والمرتبط به. وبطبيعة الحال، نقوم بالجزء المترتب علينا في حماية أطفالنا.

ومهما يكن من أمر، نشعر بالتثبيط إذ أن العملية الناشئة عن التقرير لا يبدو أنها تنال رضاء أي أحد.

والفلبين تستفسر بخصوص بعض المعلومات التي قدمنا نقاط إيضاح بشأنها؛ غير أن ما صدر لم يعبر بدقة عن الحالة على أرض الواقع. فقد أوضحنا أن بعض الإجراءات المطلوبة تتجاوز ببساطة قدرة الحكومة على التأثير، لأنها تشكل دعوة واضحة إلى العمل للأطراف الأخرى. ونحن نشعر بالقلق أيضا لأن كل هذا الاهتمام الذي نبديه هنا قد يؤدي في الواقع إلى نتائج عكسية بالنسبة للجهود الرامية إلى وضع حد للحالة التي أثارت قلقنا بشأن الأطفال. ونحن غالبا ما نميل إلى مشاركة قوى السلام غير العنيفة، وهي الجماعات المحايدة، والتي تكون، بالتالي، مقبولة لدى جميع الأطراف. وللأسف، فإن الأمم المتحدة لا يُنظر إليها على هذا النحو في بعض الأحيان. ويُنظر إليها على أنه تميل أكثر إلى جانب الحكومة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل فييت نام.

السيد فام (فييت نام) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدأ بتوجيه الشكر إليكم، سيدي الرئيس، على تنظيم مناقشة اليوم الهامة وعلى قيادتكم بصفتكم رئيس الفريق العامل المعني بالأطفال والتراع المسلح. ونشكر الأمين العام على تقريره الشامل عن هذا الموضوع (A/2012/261). كما نعرب عن امتناننا للممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراع المسلح ولوكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام وللمدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) على إحاطاتهم الإعلامية.

ترحب فييت نام بالتقدم الكبير الذي أُحرز خلال العام المنقضي في توقيع خطط عمل لإنهاء تجنيد واستخدام الجنود الأطفال وتأمين الإفراج عنهم. ومما يثلج صدورنا اتخاذ المجلس بالإجماع للقرار ١٩٩٨ (٢٠١١) واتخاذ الجمعية العامة للقرار ١٣٩/٦٦ بشأن تعزيز التعاون في حماية الأطفال داخل منظومة الأمم المتحدة، والذي اشتركت جميع الدول العشر الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا في تقديمه. وفي الوقت نفسه، لا يزال وفد بلدي يشعر بالقلق من أنه في ظل تصاعد الصراعات المسلحة في أنحاء كثيرة من العالم، لا يزال الأطفال يقعون ضحايا للقتل والتشويه وجميع أشكال العنف

الأخرى وللاتجاه الأحدث المروع المتمثل في استخدام صبية وفتيات، لا يتجاوز عمر بعضهم الثماني سنوات، كمُفجرين انتحاريين وكقنابل بشرية. ومن ثم، فإن عمل الأمم المتحدة بشأن الأطفال بوجه عام، وبشأن الأطفال والصراع المسلح على وجه الخصوص، هو من بين أنشطتها الأكثر أهمية.

وفي هذا السياق، تولي فييت نام أهمية كبيرة لحماية الأطفال المتضررين من الصراع المسلح، وتدين بشدة جميع انتهاكات القانون الدولي التي ترتكب بحق الأطفال في حالات الصراع. ويسر فييت نام أن مسألة الأطفال والصراع المسلح لا تزال تلقى ما تستحقه من اهتمام في جداول أعمال الأمم المتحدة ومجلس الأمن. وتدعم فييت نام الجهود المتواصلة التي تبذلها هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة لحماية الأطفال المتضررين من الصراع المسلح وفقا لولاية كل منها. وقد نظمت فييت نام، في عام ٢٠٠٨، أثناء فترة عضويتنا في المجلس مناقشة مفتوحة حول مسألة الأطفال والصراع المسلح بغية تعزيز التزام وجهود مجلس الأمن والأمم المتحدة والمجتمع الدولي بأسره من أجل إيجاد حل مستدام وطويل الأجل لقضية الأطفال المتضررين من الصراع المسلح.

ولتحقيق تلك الأهداف، فإن فييت نام تؤيد الرأي القائل بأن ثمة حاجة إلى استراتيجية وقائية تعالج الأسباب الجذرية للصراع المسلح بتعزيز التنمية المستدامة والقضاء على الفقر وتحقيق المصالحة الوطنية والحكم الرشيد والديمقراطية وسيادة القانون واحترام وحماية حقوق الإنسان وإعادة إدماج وتأهيل الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة. وعليه، فإن دور اليونيسيف وجميع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة والجهات الفاعلة الأخرى في منظومة الأمم المتحدة لا غنى عنه. ومن أجل ضمان نجاح تنفيذ استراتيجية كهذه، ينبغي تعزيز التنسيق بين تلك الوكالات والجهات الفاعلة لتحقيق الاستفادة المثلى من الموارد الشحيحة وتجنب الازدواجية في الأعمال ومعالجة القضايا ذات الاهتمام المشترك معالجة استراتيجية.

ومن المهم أيضا ألا ننسى أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية المدنيين، بما في ذلك الأطفال، في الصراعات المسلحة. وينبغي للأمم المتحدة أن تشجع وتساعد الدول على ممارسة هذه المسؤولية. ولذلك، ينبغي أن تعمل آلية الرصد والإبلاغ المنشأة بموجب القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) بمشاركة الحكومات الوطنية وبالتعاون معها، ويجب أن تكون جميع الإجراءات التي تتخذها كيانات الأمم المتحدة في إطار الآلية مصممة لدعم واستكمال قدرة الحكومات الوطنية على حماية وإعادة تأهيل الأطفال.

ختاما، نود أن نؤكد مجددا التزامنا المستمر بالعمل مع أعضاء المجلس والمجتمع الدولي للدفاع عن المصلحة العليا للأطفال المتضررين من الصراعات المسلحة وتعزيزها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل السودان.

السيد عثمان (السودان): أتقدم بالتهنئة للسيدة ليلى زروقي لنيلها ثقة الأمين العام بتعيينها ممثلة خاصة له معنية بالأطفال والتراع المسلح. كما نؤكد لها أنها ستجد منا كل الدعم والتعاون في أداء مهمتها وولايتها، والتي نثق في أنها ستتقيد بها وتحترم الولاية المناطة بها، إذ أن سلفها قد حادت عن تلك الولاية. وهذا أمر هام رأينا أن ننبه إليه في مستهل توليها لمهام منصبها.

لقد أطلع وفد بلدي على تقرير الأمين العام عن الأطفال والتراع المسلح (S/2012/261) المعروض علينا اليوم، والذي يغطي الفترة من كانون الثاني/يناير وحتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. كما استمع إلى الإحاطة الإعلامية التي قدمتها السيدة ليلى زروقي. وفي هذا الصدد، يسعدنا التأكيد على أن أوضاع

الأطفال في مناطق النزاع في السودان قد تحسنت بصورة كبيرة عن الفترات السابقة، كما أشار التقرير في فقراته الأولى، وذلك بفضل جهود الحكومة في ولايتي النيل الأزرق وجنوب كردفان، وفي دارفور بعد توقيع اتفاق الدوحة واستكمال هياكل السلطة الانتقالية لدارفور، وفي أبيي بعد نشر قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي.

وكان لتطبيع العلاقات مع الشقيقة تشاد والاتفاق الذي تم معها لمراقبة الحدود والاتفاق الآخر الذي تم مع جمهورية أفريقيا الوسطى الشقيقة أثر كبير في هدوء الأحوال وتحسنها في ربوع دارفور وانعكس ذلك إيجابا على حماية المدنيين، لا سيما الأطفال.

وفي سياق حديثي عن دارفور، أذكر أن حركات التمرد المتبقية التي لم تنضم لعملية السلام، خاصة حركة العدل والمساواة، مازالت تخطف الأطفال وتجندهم قسرا، وتدفع بهم لتنفيذ عمليات عسكرية وعمليات نهب مسلح واختطاف العاملين في مجال العمل الإنساني. وهذه الحقيقة إن كنا فعلا نود أن نضع حدا لمثل هذه العمليات التي تستهدف الأطفال أن نبعث برسالة إدانة وشجب قوية من المجلس. أما إذا تم الاستخفاف بهذه الحقيقة، ولا يود البعض أن يعيرها أذنا صاغية، يصبح الاهتمام بموضوع الأطفال مجرد موضوع للاستهلاك وليست حقيقة تحرك كثيرا من الذين يتحدثون عنها.

مثّل إنهاء ولاية الخبير المستقل لحقوق الإنسان تحت البند الرابع، واستبداله بالبند العاشر في السودان، شهادة كبيرة على تحسن حالة حقوق الإنسان في السودان، لاسيما حقوق الأطفال. أشار تقرير الأمين العام المعروض على مجلسكم الموقر إلى وجود قيود تعيق عمليات المراقبة والتحقق من الانتهاكات ضد الأطفال. وفي هذا الإطار فإن وفد بلدي يؤكد بأن تحركات العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، تتطلب فقط إخطارا وليس إذنا وذلك لأجل التنسيق والحماية.

أما التوقيع على خطة العمل لإنهاء تجنيد الأطفال فإنه بالإضافة إلى أن قانون القوات المسلحة والشرطة والأمن في السودان، يمنع ذلك عمليا، يسرنا أن ننقل موافقة الجهات المعنية في القوات المسلحة على التوقيع على خطة العمل، وستقوم البعثة لاحقا بنقل تفاصيل ذلك إلى مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح. ويأمل وفد بلدي في أن يسهم هذا التطور الكبير في إزالة اسم السودان من القائمة الخاصة بادعاء تجنيد الأطفال في القوات المسلحة السودانية.

في ولايتي النيل الأزرق وجنوب كردفان، ومنطقة أبيي، فإن الحركة الشعبية والحركة الشعبية قطاع الشمال، كانتا سببا مباشرا في الأحداث التي وقعت وفي تصعيدها، وذلك في خرق واضح لاتفاق السلام الشامل، ونشير هنا إلى ما أكده التقرير، بأن حركات التمرد غير الموقعة على اتفاق دارفور والتي تعرف بما يسمى بالجبهة الثورية ظلت تنشط في اختطاف الأطفال وتجنيدهم واستخدامهم دروعا بشرية. أما فيما يتعلق باستقاء المعلومات، فإن وفد بلدي يكرر طلبه بأن تحتوي تقارير الأمين العام على المعلومات الصحيحة والمتحقق منها، وأن يتم إطلاع الأجهزة الحكومية على هذه المعلومات، حتى يتسنى لها التعليق عليها قبل وقت كاف من كتابة هذه التقارير.

اهتماما بحقوق الأطفال وحمايتها، فقد شهدت التشريعات في بلدي تطورا مطردا، خلال السنوات الأخيرة، فبعد أن وقع السودان على الاتفاقية الدولية للطفل، والبروتوكولين الملحقين بها منذ سنوات خلت، حول نصوص هذه الاتفاقية إلى واقع قانوني ترجمه قانون الأطفال لعام ٢٠١٠، والذي أصبح نافذا منذ أكثر من عام، كما تطورت بجانب ذلك آليات حماية

الطفل على المستوى الاتحادي ومستوى الولايات، حيث تكونت مجالس الطفل في الولايات برئاسة والي كل ولاية، وتم إنشاء وحدات لشرطة المجتمع التي أصبحت تعنى مباشرة بشؤون الأطفال وحمايتهم. وتم إنشاء وحدات حماية الطفل في القوات المسلحة وقوات الشرطة، والتي تتمثل مهامها الأخرى في تطبيق قانون القوات المسلحة وقانون الشرطة وقانون الأمن الوطني والتي تمنع جميعها التجنيد لمن هم دون سن الثامنة عشرة.

وقد شملت التطورات الأخرى، إنشاء وحدة مكافحة العنف ضد المرأة والأطفال، في وزارة الرعاية والتنمية الاجتماعية. على المستوى الشعبي، نظم البلد منذ سنوات حملات حماية الأطفال تعمل على تثقيف الأسر وفعاليات المجتمع الأخرى خاصة في المجتمعات الريفية وتوعيتها بقضايا الأطفال من صحة وتعليم وحماية من العنف. كل هذه الجهود تمت برعاية كبيرة من قيادة الدولة وبتعاون مستمر مع وكالات الأمم المتحدة المتخصصة العاملة في السودان مثل اليونيسيف،. وتشهد الإحصائيات ذات الصلة على انخفاض كبير في معدلات الوفيات بين الأطفال وحالات العنف ضدهم.

بجانب ما تم ذكره آنفا، من جهد حكومي لحماية الأطفال في بلدي، ثمة تطورات أخرى حدثت في بلدي، ينتظر أن تسهم في صون حقوق الأطفال وحمايتهم، من ضمنها إنشاء المفوضية المستقلة لحقوق الإنسان، وإنشاء المحكمة الخاصة في دارفور وتعيين مدع عام لها.

فضلا عن إنشاء لجنة لتقصي الحقائق بشأن اختطاف الأطفال في ولاية جنوب كردفان. كما جرى مسح إنساني في ذات الولاية بالتعاون مع عدد من وكالات الأمم المتحدة، مثل اليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي، وتوج ذلك بموافقة الحكومة على المبادرة الثلاثية التي تمثل إضافة إيجابية ينعكس أثرها على الأطفال في ولايتي النيل الأزرق وجنوب كردفان.

في الختام، إن حكومة السودان إذ تؤكد حرصها على أوضاع الأطفال في السودان، وهم قادة المستقبل، تجدد رغبتها في استمرار التعاون مع ممثلة الأمين العام للأمم المتحدة المعنية بالأطفال والتراع المسلح، وكافة المؤسسات المعنية، كما نرجو أن يتواصل التعاون مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، بجوانب بناء القدرات والذي توليه حكومة السودان عناية خاصة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل أفغانستان.

السيد تانين (أفغانستان) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أهنئكم، سيدي، على توليكم رئاسة المجلس لهذا الشهر، وأشكركم على عقد هذه الجلسة. كما أود أن أهنئ السيدة ليلى زروقي على تعيينها ممثلة خاصة للأمين العام معنية بالأطفال والتراع المسلح، متمنياُ لها التوفيق في دورها الجديد.

إن ٥٣ في المائة من الأفغان هم دون الثامنة عشرة من العمر. وقد شاءت الأقدار أن يترعرع هؤلاء الشباب في أجواء من الحرب والعنف. وعلى الرغم من ظروف نشأهم البائسة، فإن هؤلاء الشباب كلهم أمل. وهم يمثلون مستقبل أفغانستان وهم من سيمضي قدماً برؤيتنا لأمة آمنة ونابضة بالحياة وتنعم بالفرص الاقتصادية المتنامية والمساواة بين مواطنيها، ذكوراً كانوا أم إناثاً. وحكومة بلدي ملتزمة بضمان مستقبل زاهر لبلدنا من خلال حماية أطفالنا وتعزيز تنميتهم.

والأطفال في أفغانستان يعانون من آثار الإرهاب والعنف الذي ارتكبته طالبان والقاعدة والمجموعات الإرهابية. وهذه المجموعات مسؤولة عن الأعمال الوحشية ضد المدنيين، مثل هجمات الطالبان التي استهدفت مدارس للفتيات في عام ٢٠١٢ استخدمت فيها الغازات السامة. وفي العام الماضي، قتل ١ ٣٩٦ طفلاً أفغانيا أو شوهوا. و ٧٤ في المائة من الضحايا الأطفال في أفغانستان سقطوا على أيدي المجموعات

المسلحة السالفة الذكر. ولذلك، فإن أي عمل يسعى إلى تحسين رفاه الأطفال الأفغان لابد أن يركز أيضاً على تقليص نفوذ الإرهاب والتطرف في أفغانستان.

فالأطفال يُكرهون على الاشتراك في الصراع المسلح في أفغانستان من جانب نفس المجموعات الإرهابية والمتطرفة التي تواصل ارتكاب أفعال مقيتة بحق الأطفال. وقد عايشنا أوضاعاً مأساوية أُكرِه فيها الأطفال على القيام بهجمات انتحارية أو تهريب الأسلحة عبر الحدود. واستخدام الأطفال كسلاح حرب جريمة نكراء يجب أن تعالج بحسم بالغ.

ومع ضرورة الإقرار بالتحديات التي تواجه الأطفال الأفغان، لابد أيضاً من الاعتراف بما أحرز من تقدم في هذا الشأن. ففي أفغانستان، شهدنا تقدماً مشجعاً في جهودنا لحماية أطفالنا وضمان مستقبل واعد لهم. وأود أن أقدم بعض الأمثلة للتدابير الهامة التي اتخذتها حكومة أفغانستان لحماية الأطفال في النزاع المسلح وتلبية احتياجاتهم.

أولاً، في شباط/فبراير، بدأت وزارة العدل في وضع مدونة قانونية شاملة لحماية الأطفال الأفغان. وتشاورت وزارة العدل بشكل وثيق مع اليونيسيف طوال تلك العملية، ونتطلع إلى منتَج يعزز رفاه الأطفال الأفغان بحق. كما أصدرنا تقريرنا لعام ٢٠١٢ بشأن الأطفال والنزاع المسلح في أفغانستان، ونتطلع للاستماع إلى ردود الفعل.

ثانياً، أنشأت وزارة العدل المديرية العامة لحماية حقوق الإنسان، ستكون مهمتها مراقبة احترام حقوق الإنسان في جميع أنشطة الحكومة.

ثالثاً، وسعنا إطار نظام تسجيل المواليد ليشمل كل المحافظات الـ ٣٤. ومن شأن توسيع هذا النظام في عموم أفغانستان أن يحسن كثيراً من إجراءات التحقق من السن بالنسبة للمجندين حتى يتسنى تجنيدهم وفقاً لأحكام مقتضيات السن التي تحددها وزارة الداخلية.

ولابد أن نواصل جهودنا لمنع تجنيد من هم دون السن في قواتنا المسلحة. وهدفنا أن نضمن تحديد سن ١٨ كحد أدنى لاشتراك المجند في أنشطة الشرطة. ولهذه الغاية، عملنا بحسم. ففي عام ٢٠١١، أصدرت وزارة الداخلية مرسوماً ”بحظر تجنيد الأفراد تحت سن ١٨ أو من تجاوزوا الـ ٢٣ عاماً في الخدمة العسكرية مهما كانت الظروف“.

والتجنيد في القوات المسلحة مؤشر على مشكلة أكبر تواجه الأطفال، ألا وهي الافتقار إلى الفرص. ومن الضروري أن نعيد إدماج الشباب في المجتمع وأن نوفر فرصاً عملية لهم. ولهذه الغاية، أنشأنا مراكز لتدريب الأطفال الذين يتركون الخدمة العسكرية لتدريبهم على مهن فنية وحرفية.

ويشجعنا ما أحرزه المجتمع الدولي من تقدم على صعيد حماية الأطفال في أفغانستان وغيرها من البلدان. ففي عام ٢٠١١، أفادت الممثلة الخاصة أنه تم تحرير ١٠ ٠٠٠ طفل في جميع أنحاء العالم من ارتباطهم بمجموعات مسلحة بفضل خطط عمل أعدتها الأمم المتحدة والأطراف المعنية بالصراع.

وكل الأطفال يستحقون الحق في العيش في بلد آمن ينعم بالأمن وغني بالتعليم حافل بالفرص. ومنذ عام ٢٠٠١، تطبق حكومة أفغانستان سياسات ترمي إلى بلوغ تلك الأهداف، وإن كان لا يزال هناك عمل كثير يتعين إنجازه. والحكومة الأفغانية ملتزمة تماماً بتهيئة بيئة داخلية تمكن كل الأطفال الأفغان من تحقيق كامل قدراتهم. فهذا هو السبيل الوحيد الذي يمكن أفغانسان من الانتقال الكامل إلى بلد مسالم ينعم فيه الجميع بالأمان.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل ماليزيا.

السيد حنيف (ماليزيا) (تكلم بالإنكليزية): بادئ ذي بدء، أود أن أهنئ ألمانيا على توليها رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر. كما أود أن أشكركم، سيدي، على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن الأطفال والتراع المسلح. وأثني أيضاً على ألمانيا لريادتها التي تجلت في ترؤسها للفريق العامل المعني بالأطفال والتراع المسلح، الذي أفضى إلى قرارات مهمة دفعت هذه المسألة قدماً.

وأغتنم هذه الفرصة أيضاً لتهنئة السيدة ليلى زروقي على تعيينها مؤخراً ممثلة خاصة جديدة للأمين العام معنية بالأطفال والتراع المسلح. وعلاوة على ذلك، أشكر الممثلة الخاصة ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام والمدير التنفيذي لليونيسيف والسيد تولبرت على إحاطاتهم الإعلامية القيمة صباح اليوم.

ماليزيا تشعر بقلق بالغ حيال الأعداد المتزايدة من المتمادين في ارتكاب الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، وخصوصاً الأطراف المدرجة في مرفقي تقرير الأمين العام (S/2012/261). وأحث الأطراف المعنية على مواصلة المشاورات مع الأمم المتحدة وتنفيذ خطط العمل دون إبطاء. ويتفق وفدي مع توصيات الأمين العام التي تحض مجلس الأمن على ضمان إدراج أحكام محددة لحماية الأطفال في جميع الولايات ذات الصلة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وكذا في البعثات السياسية وبعثات بناء السلام، على أن تتسم هذه المسألة بأقصى درجة ممكنة من الوضوح.

وتشعر ماليزيا بالقلق أيضاً إزاء الزيادة المطردة في عدد حوادث القتل في الأراضي الفلسطينية المحتلة في عام ٢٠١١، حيث قتل ٢٠ طفلاً فلسطينيا وأصيب ٤٤٨ آخرين

يساورنا بالغ القلق إزاء دورة العنف التي لا تنتهي، حيث يُحتجز الأطفال الفلسطينيون ويتعرضون للمعاملة القاسية والمهينة من قبل قوات الأمن الإسرائيلية. وأكرر دعوتي، لا سيما في المجلس، إلى تقديم الجناة إلى العدالة. والسبيل الوحيد للمضي قدما هو كفالة أن يُمنح الفلسطينيون، خاصة الأطفال الفلسطينيين، حقوقهم الأساسية كبشر.

وتحيط ماليزيا علماً بذكر الهجمات على المدارس والمستشفيات في تقرير الأمين العام. ومما يحزننا أن تتعرض هذه الأماكن، التي تعتبر ملاذات آمنة، لهذه الأعمال الشنيعة. وندعو مجلس الأمن للتصدي لهذه المسألة، إذ إن الهجمات لا تُزهق فقط أرواح الأبرياء، بل تحرم أيضا الناس من حقهم في التعليم والصحة.

ونؤمن بأن هناك حاجة ملحة لتعزيز التعاون وحماية الأطفال داخل منظومة الأمم المتحدة. وفي محاولة للمساعدة على إنجاز تلك المهمة الضرورية الجارية، شاركت ماليزيا، في الدورة السادسة والستين للجمعية العامة، في تقديم القرار ٦٦/١٣٩، الذي عرضته تايلند، بشأن تعزيز التعاون في مجال حماية الطفل داخل منظومة الأمم المتحدة. وقد صُمم القرار لإدخال تحسينات تنظيمية مهمة من شأنها أن تعزز قضية حماية الأطفال في جميع أنحاء العالم.

ونحن أيضا طرفٌ في طائفة واسعة من الصكوك الدولية التي توفر الإطار القانوني لمكافحة الانتهاكات الجسيمة الستة التي ترتكب ضد الأطفال في التراعات المسلحة. ويسرني أن أعلن أن ماليزيا، بوصفها دولة طرفا في تلك الاتفاقيات، انضمت، يوم ١٢ نيسان/أبريل، إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في التراعات المسلحة. يشكل هذا الانضمام علامة فارقة، ويؤكد التزام ماليزيا بحماية الأطفال في جميع أنحاء العالم.

وتشيد ماليزيا بالحكمين الصادرين عن المحكمة الجنائية الدولية والمحكمة الخاصة لسيراليون في آذار/مارس ونيسان/أبريل من هذا العام على أمير الحرب الكونغولي السابق توماس لوبانغا والرئيس الليبيري السابق تشارلز تايلور، على التوالي،

مما شكل سابقتين مهمتين في الفقه القضائي الدولي فيما يتعلق بجريمة الحرب المتمثلة في تجنيد الأطفال واستخدامهم. ويرسل الحكمان إشارة واضحة إلى القادة مفادها أن تجنيد الأطفال يشكل جريمة حرب، وأن الجناة مصيرهم المساءلة.

في هذا الصدد، ترى ماليزيا أن على الحكومات في مناطق التراع أن تعزز قدرتها على التحقيق مع الأشخاص البالغين الذين يقومون بالتجنيد ومقاضاتهم أمام المحاكم الوطنية. وتشمل التدابير التي يمكن أن تساعد في تحقيق هذا الأمر تجريم تجنيد القصر وملاحقة الجناة والتحقيق معهم؛ ورفع الوعي بحماية الطفل على مستوى المجتمع المحلي؛ ومعالجة الأسباب الجذرية للتجنيد الطوعي، مثل الفقر والمظالم الاجتماعية ومقومات البقاء الأساسية؛ وتوفير بدائل للأطفال تغنيهم عن الالتحاق بالجيش.

تؤكد ماليزيا من جديد التزامها القوي بالجهود الرامية إلى حماية وتعزيز حقوق الأطفال، بما في ذلك من خلال إيلاء الاهتمام المستمر لمسألة الأطفال في التراعات المسلحة. ونرى، في سياق قضية الأطفال والتراعات المسلحة، أن المساءلة لا تقتصر فحسب على إجراء التحقيقات والملاحقات القضائية الحريصة بحق المسؤولين، بل تشمل أيضا تحمل المسؤولية السياسية والقانونية والأخلاقية على نطاق أوسع من جانب الأفراد والمؤسسات عن الانتهاكات التي وقعت في الماضي. تعتبر ماليزيا المساءلة واجبا بمقتضى القانون المحلي والدولي. في ذلك الصدد، ينبغي أن توجيه النظم الوطنية نحو تلبية المعايير الدولية من أجل وضع تدابير فعالة للمساءلة على أمل تحقيق العدالة والكرامة وإعادة التأهيل للأطفال من ضحايا التراعات المسلحة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لا يوجد متكلمون آخرون في قائمتي. بذا يكون مجلس الأمن قد اختتم نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رُفعت الجلسة الساعة ١٨/٣٥.